بحوث فقهية حديثية



# مقام إبراهيم

عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام


بقلم المحدث العلامة

المحدث العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني

المتوفى سنة ١٣٨٦ هـ رحمه الله

تقديم

العلامة الشيخ محمد حامد الفقي

رحمه الله تعالى

تقريظ

العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ

رحمه الله تعالى

حققها وعلق عليها

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد

الحلبي الأثري



دار الراية

للنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم

مقام ابراهيم

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ.

دار الراية
للنشر والتوزيع

الرياض: الربوة _ شارع عمر بن عبدالعزيز _ هاتف ٤٩١١٩٨٥
فاكس ٤٩٣١٨٦٩/ ص.ب (٤٠١٢٤) الرياض (١١٤٩٩)
جدة: حي الجامعة _ جنوب شارع باخشب _ هاتف ٦٨٨٥٧٤٩

## مقدمة التحقيق

إِنَّ الحمدَ للهِ ؛ نحمدُهُ ونستعينُهُ ونستغفرُهُ ، ونعوذُ باللهِ مِن شرورِ أَنفسِنا ، ومِن سيِّئاتِ أَعمالِنا ، مَن يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ له ، ومَن يُضلِلِ فلا هاديَ له .

وأَشهدُ أَنْ لا إِلٰه إِلّا اللهُ وحدَه لا شريكَ له .

وأَشهدُ أَنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُهُ .

**أَمّا بعدُ :**

فهذه رسالةٌ عِلْميّةٌ مُحَرَّرةٌ مِن تأليفِ العلّامةِ المحدِّثِ المُتَفَنِّنِ الإِمام الشيخ عبدالرحمن بن يحيى المُعَلِّمي اليماني المتوفّى سنة ( ١٣٨٦ هـ ) رحمَهُ اللهُ تعالى ، وجزاهُ عن الإِسلامِ والمسلمين خيرًا .

وموضوعُ الرسالةِ يتعلّقُ بـ « مقام إِبراهيمَ ؛ عليه وعلى نبيِّنا الصلاةُ والسلامُ » ، وما يتعلّقُ به مِن بعضِ الأَحكامِ الشرعيّة ؛

وأَهمُّها - عند المؤلِّفِ - : « هل يجوزُ تأخيرُهُ عن موضعِهِ عندَ الحاجةِ لتوسيعِ المطاف ؟! » .

ولقد بحث المؤلِّفُ - رحمه اللهُ - مسألته بحثًا مُستفيضًا مُطَوَّلًا مِن جوانبَ متعدِّدةٍ : تفسيرًا ، وحديثًا ، وفقهًا ، وأُصولًا ، ولُغةً ؛ بحيث أَتْقَنَ تصنيفَه لها إِتْقانًا عظيمًا ، وأَحْسَنَ تَرْصيفَه إيّاها إِحْسانًا مُبينًا .

وهذا كُلُّهُ : دَفَعَ سماحة العلّامة الشيخ محمد بن إِبراهيم آل الشيخ ، المتوفّى سنة ( ١٣٨٩ هـ ) - رحمه اللهُ تعالى [١] - أَنْ يُطالعَ الرسالةَ ، وينظُرَ فيها ، ويتأمَّلَها ، ثمَّ يصفَها بأَنَّها « رسالةٌ حسنةٌ ، ونفيسةٌ في بابِها » ، بل أَوصى رحمه اللهُ « أَن تُطبَعَ ، ويَعُمَّ نشرُها » .

ولمّا استُجِيبَ طَلَبُ الشيخِ ، وَلُبِّيَتْ رَغْبَتُهُ ؛ قرَّظَ الرسالةَ ، وأَقرَّ ما فيها ، وزكّاها تزكيةً تليقُ بِقَدْرِ مُؤلِّفِها [٢] ، وبمقدار قيمة المسألةِ المبحوثةِ ذاتِها .

---

( ١ ) ترجمه الزِّرِكْليّ في « الأَعلام » ( ٥ / ٣٠٧ ) .

( ٢ ) وقد وصفَ الشيخُ ابنُ إِبراهيم مؤلِّفَنا المُعَلِّميَّ رحمه اللهُ بأَنَّه : « عالمٌ خَدَمَ الأَحاديثَ النبويّة » ، كما في « فتاويه » ( ٥ / ١٢١ ) .

وَلِقِيمةِ المسألةِ المبحوثةِ وأَهمِّيَّتِها ؛ فقد كتبَ الشيخُ ابنُ إِبراهيم نفسُهُ فتاوىٰ متعدِّدةً في إِثباتِ جوازِ نَقْلِ المَقام ، كما في « الفتاوى » ( ١١٧٧ ) و ( ١١٧٨ ) و ( ١١٨٢ ) له - رحمه اللهُ تعالى - .

بل إِنّه - رحمةُ اللهِ عليه - قد صنَّفَ في ذلك رسالتين :

الأُولى : « الجوابُ المُستقيمُ في جوازِ نقل مقامِ إِبراهيم » ، أَصَّلَ فيها الحُكْمَ تأصيلًا علميًّا رصينًا .

والثانية : « نصيحةُ الإِخوانِ ببيانِ ما في « نَقْضِ المباني » لابن حَمْدان من الخَبْط ، والخَلْطِ ، والجهلِ ، والبُهتان » ؛ وهي ردٌّ على بعضِ [1] مَنْ صَنَّفَ في الردِّ على رسالةِ المُعَلِّمي التي نُقَدِّمُ لها اليومَ .

---

( ١ ) هو الشيخُ سليمان بن حَمْدان .

ولقد قالَ الشيخُ ابن إِبراهيم في « نصيحته » ( ص ٥٧ ) بعد أَنْ بيّن عددًا من أَغطائِهِ وأَغلاطِهِ في « نقضِهِ » : « .. لهذا كلّه أَرشدتُ الشيخ سُليمان بن حمدان إِلى أَنْ لا ينشرَ تعقيبَه ما دامَ بهذا الموضعِ ، فلم يكن منه - بَدَلَ قَبُولِ إِرشادي - إِلّا أَنْ بادَرَ إِلى طبعِهِ ، وتوزيعِهِ ، دونَ أَن يُغيِّرَ شيئًا ممّا ذكرناه » .

والرسالةُ الأُولى مطبوعةٌ ضِمْنَ « الفتاوى » ( ٥ / ١٧ - ١٥ ) له ، وكذا الرسالةُ الثانيةُ ضِمْنَها ( ٥ / ٥٦ - ١٣٢ ) .

وكُلُّ هذا - مِن قَبْلُ ومِن بَعْد - إنّما هو انتصارٌ للعلّامةِ المُعَلِّمي ، وتأييدٌ لقولِهِ المسدَّدِ في هذه المسألةِ .

ولقد كتبَ العلّامةُ الشيخُ محمد حامد الفِقي المتوفى سنة ( ١٣٧٨ هـ ) رحمه اللهُ تعالى [١] تقديمًا للرسالةِ نفسِها ؛ أَثنى فيها على مؤلِّفِها ، وأَيَّدَهُ في قولِهِ وحُكمِهِ .

ولقد أَشارَ إلى رسالةِ المُعَلِّمي هذه - أَيضًا - الشيخ علي الحمد الصالحي في رسالتِهِ « **التنبيهات** حولَ المقام ، ومِنى ، واقتراحات » ؛ حيث قالَ ( ص ٢٩ ) منها :

« هذا وقد سبقَ إلى الكتابةِ في جوازِ نقلِ المقامِ مِن العُلماءِ الشيخُ عبدالرحمن المُعَلِّمي رحمه اللهُ ، **وكتابتُهُ هي الأُولى فيما علمتُ ، وفيها مِن التركيزِ العَجَبُ ، وهي كتابةٌ هادئةٌ هادفةٌ وافيةٌ** ، فَمن أَرادَها فَلْيَطَّلع عليها لمزيدِ الفائدة » .

---

( ١ ) ترجمه عمر رِضا كحّالة في « معجم المؤلفين » ( ٩ / ١٧٢ ) .

فهذه الرسالةُ - إذًا - رسالةٌ علميّةٌ عاليةٌ ، تبحثُ أَمرَ مسألةٍ مهمّةٍ ، بل غاية في الأَهميّة .

ومِمّا يزيدُ أَهمّيَّةَ الرسالةِ وقيمتَها : تلكَ القواعدُ الحديثيّةُ ، والنقديّةُ ، والأُصوليّةُ ؛ التي نَثَرها في مَوَاضعَ عدّةٍ منها مؤلِّفُها الهُمَام - مُحَدِّثُنا الإمامُ - ؛ بحيثُ تُعْطي للدارسين والباحثين نموذجًا مميَّزًا فريدًا مِن أَساليبِ التأليفِ والتصنيفِ ، والمنهجِ البحثيِّ عامّة ، والحديثيّ خاصّةً .

من أَجلِ هذا كُلِّهِ ؛ رأيتُ إِعادةَ طبعِ هذه الرسالةِ بعد نحو أَربعين سنةً مِن طبعتِها الأُولى [1]؛ ولكنْ بصورةٍ بهيّةٍ - فيما أَحْسَبُ - تسُرُّ الناظرين ، وتنفعُ الدارسين .

واللهَ العظيمَ أَسألُ أَنْ يُعْظِمَ بها النَّفعَ ، وأَنْ يكتبَ الأَجرَ

---

( ١ ) طُبعتْ في مصر ، في شهر محرّم سنة ( ١٣٧٨ هـ ) .
ولقد أَرسلَ صورتَها إِليَّ - حاثًّا على نشرِها - بعضُ إِخوانِنا من طُلَّابِ العلمِ القاطنين في القصيم من المملكة العربيّة السعوديّة ، فجزاهُ اللهُ خيرًا .

لمؤلِّفِها ، وكلِّ مَن أعانَ على نشرِها ، وأَنْ يُسَدِّدَني فيما أَكتُبُ ؛ إنّه سميعٌ مجيبٌ .

« اللهمَّ اقْسِمْ لنا مِن خَشْيَتِك ما تَحولُ به بَيْنَنا وبينَ معصيتِكَ ، ومِن طاعتِكَ ما تُبَلِّغُنا به جنّتَك ، ومِنَ اليقينِ ما تُهَوِّنُ به علينا مصائبَ الدُّنيا .

اللهمَّ مَتِّعْنا بأَسماعِنا ، وأَبصارِنا ، وقُوَّتِنا ؛ ما أَحْيَيْتَنا ، واجْعَلْهُ الوارثَ مِنّا ، واجعلْ ثأْرَنا على مَنْ ظَلَمَنا ، وانْصُرْنا على مَنْ عادانا ، ولا تجعلْ مُصيبَتَنا في دينِنا ، ولا تجعلْ الدُّنيا أَكبرَ همِّنا ، ولا مبلغَ علمِنا ، ولا تُسَلِّط علينا مَنْ لا يَرحمُنا » [1] .

وآخرُ دعوانا أَنِ الحمدُ للهِ ربِّ العالمين .

وكتبَ

علي بن حسن الحلبيّ الأَثريّ

الزرقاء الأُردنيّةُ في ضُحى يوم الثلاثاء

لسبعٍ خَلَوْنَ من شهرِ ربيعِ الأَوّل

سنة ( ١٤١٧ هـ )

---

( ١ ) رواه الترمذيُّ ( ٣٥٦٩ ) والحاكمُ ( ١ / ٥٢٨ ) عن ابن عمر من طريقين يُقَوِّي بعضُهما بعضًا .

# مختصر ترجمة المؤلف

● **حياتُهُ :**

○ هو الإمامُ العلّامة عبدالرحمنِ بن يحيى بن علي بن محمد المُعَلِّميُّ العُتْمي اليماني .

○ يُنْسَبُ إِلى بني المعلِّمِ من بلادِ عُتْمةَ باليمنِ .

○ وُلِدَ سنةَ ١٣١٣ هـ - ١٨٩٥ م في عُتْمةَ ، ونشأَ بها ، وتردَّدَ إِلى بلادِ الحُجَريّةِ - وراءَ تَعْز - وتعلّم بها .

○ سافرَ إِلى جيزان سنة ١٣٢٩ هـ ، في أَثناءِ إِمارةِ محمد ابن علي الإِدريسيِّ بعسير .

● **مناصِبُهُ :**

○ تولّى رئاسةَ القضاةِ ، ولُقِّبَ بشيخِ الإِسلامِ .

○ وبعدَ موتِ الإِدريسي - سنة ١٣٤١ هـ - سافرَ إِلى بلاد

الهند ، وعملَ في دائرةِ المعارفِ العثمانيّةِ بحيدر آباد الدكن مصحّحًا لكتبِ الحديثِ والتاريخ ، ومُحَقِّقًا لها ؛ وذلك ابتداءً من سنة ١٣٤٥هـ تقريبًا ، وبقي نحوًا من خمسٍ وعشرين سنة يعمل هناك .

○ عادَ إِلى مكّةَ المكرّمة سنة ١٣٧١ هـ ، فَعُيِّنَ فيها - بعد عامٍ واحدٍ - ؛ أَمينًا لمكتبةِ الحرمِ المكيِّ .

● **تصانيفُهُ ومؤلّفاتُه :**

○ له كتبٌ ورسائلُ كثيرةٌ متعدّدةٌ ؛ أَلَّفها في تحقيقِ بعضِ المسائلِ العلميّة - حديثيّةً كانت ، أَمْ سلوكيّةً ، أَم عَقَديَّةً - ما زالتْ مخطوطةً ، كما أَنَّ لهُ « ديوانَ شعرٍ » ما زالَ مخطوطًا أَيضًا .

○ وأَمّا ما طُبع له مِن ذلك ؛ فكثيرٌ ، منه :

- « الأَنوار الكاشفة » ؛ في الرَّدِّ على كتابِ « أَضواءِ على السنّة » لمحمودِ أَبي ريّة ؛ غيرِ المأسوفِ عليهِ !

- « طليعة التنكيل » .

- « التنكيل بما في تأنيب الكوثريّ من الأَباطيل » ؛ وهو كتابٌ جيّدٌ جدًّا ومفيدٌ فريدٌ ، وهو مطبوعٌ بتحقيقِ شيخِنا الأَلبانيِّ حفظَه اللهُ تعالى .

- « علم الرّجال وأَهميّتُه »[1] وهي رسالةٌ نفيسةٌ .

- « مَقَام إِبراهيم » ، وهو هذه الرسالةُ .

○ كما أَنّهُ حقق كثيرًا من أُمَّاتِ كتبِ علمِ الرّجالِ والتاريخِ التي طُبعتْ في دائرةِ المعارفِ العُثمانيّةِ في عهدِهِ ، مثل كتابِ « الإِكمال » لابن ماكولا - ٤ مجلدات منه - ، وكتاب « الأَنساب » للسّمْعاني - ٤ مجلدات منه - ، وكتاب « تذكرة الحفّاظ » للذهبيّ ، و « الجرح والتعديل » لابن أَبي حاتمٍ ، و « التاريخ الكبير » للبخاري ...

وغير ذلك كثيرٌ .

● وفاتُـهُ :

بقي مستمرًّا في أَمانةِ مكتبةِ الحرم المكّي ؛ دؤوبًا في

---

( ١ ) وهي تحت الطبعِ بتحقيقي .

البحث ، نشيطًا في التدقيق والتحقيق والبحثِ العلميِّ ، إلى أَنْ شُوهد فيها مُنْكَبًّا على بعضِ الكتبِ وقد فارقَ الحياةَ ، وذلك عام ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م .

رَحِمَهُ اللهُ رحمةً واسعةً .

● **مصادر ترجمتِهِ :**

١ - « الإعلام » ( ٣ / ٣٤٢ ) لِلزِّرِكْليِّ .

٢ - « المستدرك على مُعْجَمِ المؤلِّفين » ( ص ٣٦٦ ) لِعُمر رضا كحّالة .

٣ - « مجلّة المجمع العلمي العربي » ( ٤٢ / ٥٧٤ - ٥٨٠ ) ، مقال الشيخ محمد بهجة البيطار رحمه الله .

٤ - « مجلّة الحجّ » ( ١٠ / ٦١٧ - ٦١٨ ) مقال عبدالله ابن عبدالرحمن المعلّمي .

٥ - مقدمة « التنكيل » ( ١ / ٩ - ١٤ ) للشيخ محمد نَصِيف رحمه اللهُ .

# مقدمة

**بقلم : محمد حامد الفِقِي :**

الحمدُ للهِ الَّذي له ما في السَّمواتِ وما في الأَرضِ ، وله الحمدُ في الأُولى والآخرةِ ، ﴿ وهو القاهرُ فوقَ عبادِهِ وهو الحكيمُ الخبيرُ ﴾ (1) .

وصلّى اللهُ وسلَّم وبارك على صفوتِهِ مِنْ خلقِهِ ، وخيرتِهِ من عبادِهِ ، خاتمِ رسلِهِ محمدٍ ؛ الَّذي أَرسلَهُ بالحقِّ بشيرًا ونذيرًا ، وهاديًا إِلى اللهِ بإِذنِهِ وسراجًا مُنيرًا ؛ أَرسلَه على فترةٍ من الرُّسلِ ، وأَنزلَ عليه نورًا وفرقانًا وكتابًا مُبينًا ، وأَمَرَهُ ببيانِهِ لـ ﴿ يهدي به اللهُ مَن اتبعَ رضوانَه سُبُلَ السلام ويُخرِجهم من الظُّلماتِ إِلى النُّورِ بإِذنِهِ ويهديهم إِلى صراطٍ مستقيمٍ ﴾ (2) .

---

( ١ ) الأنعام : ١٧ .

( ٢ ) المائدة : ١٦ .

**وبعد :**

فإنَّ من عظيمِ رحمةِ اللهِ ، وسابغِ نعمتِهِ : أَنْ هيَّأَ للبلادِ المقدّسةِ من أَسبابِ الأَمنِ والرَّخاءِ ما زادَ في عمرانِها زيادةً لم تكن لتخطرَ على البالِ ؛ إذ أَخرجَ لها من بَرَكاتِ الأَرضِ ما أَغْدقَ به الخيرَ في السهولِ والجبال ، فتطلَّعَت إليها الأَنظار ، وشُدَّت إليها من أَطرافِ الأَرضِ دانيها وقاصيها الرّحال ، وأُهْرِعَ إليها طالبو الدُّنيا والآخرةِ ، وتعلَّقت بها عظائمُ الآمال ، فكانَ ذلك من أَشدِّ ما يدعو إلى تيسيرِ أَسبابِ الراحةِ لساكنيها ، ولقاصدي أَداءِ المناسكِ ، وإقامةِ مشاعرِ الحجِّ والعُمرةِ عندَ البيتِ الحرام .

فتوجَّهتْ همَّةُ حضرة صاحبِ الجلالة الملك سعود [1] - أَدامَ اللهُ توفيقَه ، وأَطالَ في صالحِ الأَعمالِ عمرَه - وهمّةُ رجالِ حكومتِهِ الإسلاميّةِ - وعلى رأسِهم حضرةُ صاحبِ السموّ المَلَكيِّ الأَمير الجليلِ فيصل بن عبدالعزيز [2] ، وليِّ العهد المعظّمِ ،

---

( ١ ) توفيَ سنةَ ( ١٣٨٨ هـ ) رحمه اللهُ تعالى .

له ترجمةٌ مُوجزةٌ في كتاب « الأَعلام » ( ٣ / ٩٠ ) لِلزِّرِكْليِّ . (ع).

( ٢ ) توفيَ سنة ( ١٣٩٥ هـ ) رحمه اللهُ تعالى .

ترجمتُهُ - أَيضًا - في كتاب « الأَعلام » ( ٥/ ١٦٦-١٦٨ ). (ع).

ورئيسِ مجلسِ الوزراءِ - إلى توسعةِ الحرميْنِ توسعةً تتناسبُ والعصرَ والحاضرَ في فخامةِ البُنيانِ .

وتمَّت بحمدِ اللهِ توسعةُ مسجدِ رسولِ اللهِ ﷺ ، وبُدِئَ في توسعةِ المسجدِ الحرام ، واللهُ الموفِّقُ والمُعِينُ على إتمامِها .

وقد اقتضتْ توسعةُ المَطافِ حولَ الكعبةِ نقلَ مقام إبراهيم ؛ وهو الحَجَرُ الذي كانَ يقومُ عليه إبراهيم عليه السلام حينَ ارتفعَ البناءُ ، والذي جَعَلَهُ اللهُ تعالى من الآياتِ البيّناتِ على أَنَّ الكعبةَ هي أَوَّلُ بيتٍ وُضِعَ للنَّاسِ ، وأَنَّها لا تزالُ باقيةً مكانَها على قواعدِ إبراهيم ، على مدى الدُّهورِ والأَيَّامِ ، وهي بذلك أَحقُّ وأَوْلى بالحجِّ للهِ عندَها ، وبالطَّوافِ بها [1] من بيتِ المقدسِ .

( ١ ) إذ يقولُ اللهُ تعالى : ﴿ إنَّ أَوَّل بيتٍ وُضع للنَّاسِ لَلَّذي ببكّةَ مبارَكًا وهدىً للعالمين . فيه آياتٌ بيِّناتٌ مقامُ إبراهيم ﴾ [ آل عمران: ٩٧ ] : يَرُدُّ اللهُ على اليهودِ الذين زعموا - باطلًا - أَنَّ بيتَ المقدسِ أَولى بالحجِّ من الكعبةِ ، فيقولُ اللهُ لهم : إنَّ الكعبةَ أَولى وأَحقُّ ؛ لأَنَّها قائمةٌ في مكانِها على قواعدِ إبراهيم التي خطّط موضعَها له جبريلُ ، بدليلِ وجودِ هذا الحَجَرِ المنفصل عن البناءِ ، لم يذهب بعيدًا ، ولا يزالُ قائمًا بجوارِ الكعبةِ ، فأَولى ثمَّ أَولى ذلك البناءُ القائمُ للكعبةِ ، بخلافِ بيتِ المقدسِ ؛ فإنّه قد هُدِّمَ =

فكانَ من اللّازمِ تأخيرُ المقامِ عن موضعِهِ ، حتّى لا يُؤْذيَ الطائفينَ ، ولا يعوقَهم عن سيرِهم في طوافِهم .

---

= وخُرِّبَ ما حولَه مرارًا ، وخُرِّبت أُورشليم ، ببغي اليهودِ وكفرِهم وإفسادِهم في الأَرضِ ؛ إِذ سلَّطَ اللهُ عليهم قومًا أُولي بأْسٍ شديد ، فجاسوا خلال الدِّيارِ مرارًا باعترافِ اليهود ، وبما ذكرَ اللهُ في سورةِ بني إِسرائيل [1]، وفي كلِّ مرَّةٍ كانَ يُعادُ بناؤُهُ على غيرِ قواعدِ إِبراهيم .

وهذا المقامُ - أَي : الحَجَرُ الذي كانَ إِبراهيمُ عليه السلامُ يقومُ عليه حينَ البناءِ - غيرُ المقامِ الذي قالَ اللهُ فيه : ﴿ واتَّخِذُوا من مَقامِ إِبراهيمَ مُصلّى ﴾ [ البقرة : ١٢٥ ] ؛ فهذا هو المكانُ الذي كانَ يقومُ فيه إِبراهيمُ للصلاةِ مواجهًا لبابِ الكعبةِ إِلى اليمين ، بعد أَنْ يفرغَ من طوافِه [2] ، واللهُ سبحانَه وتعالى أَعلمُ .

..............................

( ١ ) هي سورةُ الإِسراء ، كما في الآياتِ : ( ٣ - ٦ ) منها .

( ٢ ) قالَ الشيخُ علي الحمد الصالحي في رسالتِهِ « **التنبيهات** » ( ص ١٧ ) :

« المقامُ نوَّهَ اللهُ عنهُ في مواضعَ من كتابِهِ ، وقد اختلفَ فيه المفسِّرونَ والمحدِّثونَ والمؤرِّخونَ ، على أَقوالٍ .. **وأَشهرُ هذه الأَقوالِ أَنّه هو المتعارَفُ عليه عندَ النَّاسِ ، الذي يجعلُهُ أَكثرُ المصلِّين لركعتي الطَّوافِ بينَهم وبينَ الكعبةِ .**

وقد ترتَّبَ على بقائِهِ في مكانِهِ الحالي أَضرارٌ بالغةٌ مِن كثرةِ وفودِ بيتِ اللهِ الحرام ، وبخاصّة المُستضْعَفين ، ممّا دعى أَهلَ العلمِ إِلى بحثِ جوازِ نقلِ المَقامِ إِلى مكانٍ آخرَ قريبٍ من مكانِهِ لتخفيفِ الأَضرار » ( ع ) .

فظنَّ بعضُ النَّاسِ أَنَّ في ذلكَ مخالفةً وتَغْييرًا للمشاعرِ !

**فكتبَ أَخونا المُحَقِّقُ الشيخُ عبدالرحمن المُعلِّمي اليَماني هذه الرسالةَ القيّمةَ** ؛ لبيانِ أَنَّ الحقَّ والهُدى هو في نقلِ المقامِ وتأخيرِه عن موضعِهِ ؛ اقتداءً بفعلِ عمرَ بن الخطّابِ الذي أَقرّه عليه الصحابةُ رضي اللهُ عنه وعنهم وأَرضاهم جميعًا .

وقد اطّلعَ فضيلةُ الشيخ الجليل ، علّامةُ عصرِهِ ، مفتي المملكةِ العربيّةِ السعوديّة الشيخ محمد بن إِبراهيم آل الشيخ على هذه الرسالةِ ، وأَشرفَ عليها ، وقرَّظَها ، ووصفَها بأَنّها رسالةٌ قيّمةٌ .

فتفضَّلَ جلالةُ الملك سعود المعظّم - أَطالَ اللهُ عمرَه - بالأَمرِ بطبعِها وتوزيعِها ابتغاءَ مرضاةِ اللهِ ؛ لحسمِ الخلافِ ، ولوضعِ الحقِّ موضعَه ، ولتعميمِ النَّفعِ بها .

فاللهُ سبحانَه المسؤولُ أَنْ يجزيَ جلالةَ الملكِ سعودٍ المعظّم ، ووليّ عهدِهِ صاحب السموّ الملكيّ الأَمير فيصل ، خيرَ الجزاءِ ، ويُثيبَهم أَفضلَ المثوبةِ ، ويُديمَ توفيقَهم لكلِّ ما فيه خيرُ العربِ ، وعزُّ المسلمين ، وجَمعُ كلمتِهم ، وتوحيدُ قوّتِهم ، ونصرُهم على

جميعِ أَعدائِهم .

وصلّى اللهُ وسلّم وباركَ على خاتمِ رُسُلِهِ محمدٍ - فخر العربِ [1] - ، وعلى آلِهِ أَجمعين .

وكتبه

فقيرُ عفوِ الله ورحمته

**محمد حامد الفِقي**

القاهرة في العشرين من شهر المحرّم سنة ١٣٧٨ هـ

الموافق للسادس من شهر أُغسطس سنة ١٩٥٨م

---

( ١ ) ولقد قالَ ﷺ : « إِنَّ اللهَ اصطفى كِنانةَ مِنْ ولَدِ إِسماعيلَ ، واصطفى قريشًا من كنانةَ ، واصطفى من قُريشٍ بني هاشمٍ ، واصطفاني من بني هاشمٍ » . رواه مسلم ( ٢٢٧٦ ) عن واثلةَ بن الأَسقعِ رضي اللهُ عنه . ( ع ) .

# تقريظ

حضرةِ صاحب الفضيلة والسماحة ، فقيه العصر ، الشيخ **محمد ابن إبراهيم آل الشيخ** المفتي الأَكبر بالديار النجديّة ، ورئيس القُضاة :

الحمدُ للهِ وحدَه ، والصَّلاةُ والسلامُ على مَن لا نبيَّ بعدَه ، نبيِّنا محمدٍ وعلى آله وصحبِه .

**وبعد :**

فقد قُرِئت عليَّ هذه الرسالةُ التي أَلَّفها الأُستاذُ عبدالرحمن المُعَلِّمي اليماني ، بشأن مقام إِبراهيم ، وتنحيتِهِ عن مكانِهِ الحالي ، فيما إِذا أُريدَ توسيعُ المَطاف ، **فوجدتُها رسالةً بديعةً** .

وقد أَتى فيها بعينِ الصوابِ في هذه المسألةِ .

وفّقنا اللهُ وإِيّاهُ لما يحبّهُ ويرضاهُ ، وجعلَ عملَ الجميع خالصًا لوجهِهِ الكريم .

أَملاه

الفقيرُ إِلى عفوِ الله :

محمد بن إِبراهيم آل الشيخ

وصلّى الله على عبدِ اللهِ ورسولِهِ محمدٍ وآلهِ وصحبِهِ وسلّم .

بسم الله الرحمن الرحيم

# [ مقدمة المؤلِّف ]

الحمدُ للهِ الذي أَحاطَ بكلِّ شيءٍ علمًا ، وأَتْقنَ كلَّ شيءٍ خلقًا وأَمرًا .

وأَشهدُ أَنْ لا إِله إِلّا الله وحدَه لا شريكَ له .

وأَشهدُ أَنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُهُ ، صلواتُ اللهِ وسلامُه عليه وعلى آلهِ وصحبِهِ .

**أَمّا بعد :**

فهذه رسالةٌ في شأنِ مقام إِبراهيم ، وما الذي ينبغي أَنْ يُعمَلَ به عندَ توسعةِ المَطاف ؛ حاولتُ فيها تنقيحَ الأَدلّةِ ودلالاتِها على وجهِ التحقيق ، معتمدًا على ما أَرجوه من توفيقِ اللهِ - تباركَ اسمُهُ - لي ، وإِنْ قلَّ عِلمي ، وكَلَّ فَهمي .

فما كانَ فيها من صوابٍ؛ فمِن فضلِ اللهِ عليَّ وعلى النّاس، وما كانَ فيها من خطإٍ ؛ فمنّي ، وأَسأَلُ اللهَ التوفيقَ والمغفرةَ :

قالَ اللهُ تبارك وتعالى في سورة البقرة ( الآية ١٢٥ ) :

﴿ وإِذْ جَعَلْنا البيتَ مَثَابةً للنَّاسِ وأَمْنًا واتَّخِذُوا من مَقامِ إِبراهيم مُصَلًّى . وعَهِدْنا إِلى إِبراهيمَ وإِسماعيلَ أَنْ طَهِّرا بَيْتِيَ للطائفين والعاكفين والرُّكَّعِ السّجود ﴾ .

وقالَ سبحانَه في سورة الحجّ ( الآية ٢٥ ) : ﴿ وإِذ بَوَّأْنا لإِبراهيمَ مكانَ البيتِ أَنْ لا تُشْرِكْ بي شيئًا . وطهِّرْ بيتيَ للطَّائفين والقائمين والرُّكَّعِ السجود ﴾ .

جاءَ عن جماعةٍ من السلفِ [1] تفسيرُ ( التطهير ) في الآيتين بالتطهيرِ من الشركِ والأَوثانِ .

وهذا مِن بابِ ذكرِ الأَهمِّ الذي يقتضيهِ السببُ ؛ فإِنَّ إِخلالَ المُشركين بتطهيرِ البيتِ كانَ بشركِهم ، ونَصْبِهم الأَوثانَ عندَه .

ولا ريبَ أَنَّ التطهيرَ من ذلك هو الأَهمُّ ، لكنَّ التطهيرَ المأْمورَ به أَعمُّ .

---

( ١ ) سيأتي ذِكْرُ عباراتِهم في ذلك .

أَخرجَ ابنُ أَبي حاتمٍ [1] عن مجاهدٍ وسعيدِ بن جُبيرٍ قالا : « مِنَ الأَوثان والرِّيَبِ ، وقولِ الزُّورِ والرِّجسِ » . ذَكَرَهُ ابنُ كثيرٍ [2] وغيرُه .

وقالَ البَغويُّ [3] : قالَ ابن جُبيرٍ وعطاء : « طهَّراهُ من الأَوثانِ والرِّيَبِ وقولِ الزُّورِ » .

وأَخرجَ ابنُ جريرٍ [4] عن عُبيدِ بن عُمير قالَ : « من الآفاتِ والرِّيَبِ » .

□□□□□

( ١ ) في « تفسيره » ( ١٢١٥ ) .

( ٢ ) « تفسير القرآن العظيم » ( ١ / ٢٤٨ ) .

وانظر « الدر المنثور » ( ١ / ١٢١ ) .

( ٣ ) « معالم التنزيل » ( ١ / ١٠٨ ) .

( ٤ ) « جامع البيان » ( ١ / ٥٣٩ ) .

## [ تهيئة البيت للطائفين ]

أَقامَ إِبراهيمُ وإِسماعيلُ - عليهما السلامُ - البيتَ على الطهارةِ بأَوفى معانيها ؛ فالأَمرُ بتطهيرِهِ أَمرٌ بالمحافظةِ على طهارتِهِ ، وأَنْ يُمنعَ ويُزالَ عنهُ كلُّ ما يخالفُها .

وقولُهُ : ﴿ للطائفين ... ﴾ الآية : يدلُّ على **أَنَّهُ** - مع أَنَّ التطهيرَ مأَمورٌ به لحرمةِ البيتِ - فهو مأمورٌ به لأَجلِ هذه الفِرَق - الطائفينَ والعاكفينَ والقائمينَ والرُّكعِ السجودِ - ؛ **لِتؤدَّى** هذه العباداتُ على الوجهِ المطلوبِ .

وهذا يُبيّن أَن التطهيرَ المأمورَ به لا يخصُّ الكعبةَ ، بل يعمُّ ما حواليها ، حيثُ تؤدَّى هذه العباداتُ ، وأَنَّ في معنى التطهيرِ إِزالةَ كلِّ ما يمنعُ من أَداءِ هذه العباداتِ ، أَو يُعَسِّرُها ، أَو يُخِلُّ بها ، كأَنْ يكونَ في موقعِ الطَّوافِ ما يَعوقُ عنه ؛ من حجارةٍ أَو شوكٍ أَو حُفَرٍ .

فثبتَ الأَمرُ بأَنْ يُهَيَّأَ ما حولَ البيتِ تهيئةً تُمكّنُ الطائفين والعاكفين والمُصلّين من أَداءِ هذه العباداتِ بدونِ خَلَلٍ ولا حَرَجٍ .

لم يُحدِّدِ الشارعُ ما أُمرَ بتهيئتِهِ حولَ البيتِ بمقدارٍ مُسمًّى ، لكنْ لمّا أَمرَ بالتهيئةِ لهذهِ الفِرَقِ على الإطلاقِ ؛ عُلِمَ أَنَّ المأمورَ به تَهْيِئَةُ ما يكفيها ويتّسعُ لهذهِ العباداتِ مع اليُسرِ .

فلمّا كانَ المسلمونَ قليلًا في عهدِ النبيِّ ﷺ ، كانَ يكفيهم المسجدُ القديمُ .

نعم ؛ كَثُرَ الحُجّاجُ في حَجّةِ الوداعِ ، لكنْ لم يكنْ مُنتظَرًا أَنْ يَكْثُروا تلكَ الكثرةَ ، أَو ما يَقْرُبُ منها في السنواتِ التي تليها ، وكانتْ بيوتُ قريشٍ مُلاصِقةً للمسجدِ ، لا تُمْكِنُ توسعتُهُ إلّا بهدمِها ، وهدمُها يُنَفِّرُهم ، وعهدُهم بالشركِ قريبٌ .

فلمّا كَثُروا في زمنِ عمر رضيَ اللهُ عنه ، وزالَ المانعُ ؛ هَدمَ الدُّورَ ، وزادَ في المسجدِ ، وهكذا زادَ مَنْ بعدَهُ من الخلفاءِ بحسبِ كثرةِ المُسلمين في أَزمنتِهم .

وادَّخَرَ اللهُ تعالى الزيادةَ العُظْمى لصاحبِ الجلالةِ الملكِ سعود بن عبدالعزيزِ بن عبدالرحمن الفيصل آل سعود ، أَيَّدَهُ اللهُ ، وأَوزعَه شكرَ نِعَمَه ، وزادَه من فضلِهِ .

□□□□□

## [ بين الطائفين والمُصلِّين ]

قدَّمَ اللهُ تعالى في الآيتين ﴿ الطَّائِفين ﴾ على ﴿ العاكفين ﴾ و ﴿ المُصلّين ﴾ ، والتقديمُ في الذِّكرِ يُشعِرُ بالتقديمِ في الحُكمِ [1] ، فقد بدأَ النبيُّ ﷺ في السعيِ بالصفا ، وقالَ : « نبدأُ بما بدأَ اللهُ به » [2] ، وبدأَ في الوضوءِ بالوجهِ .

فَيُؤْخَذُ من هذا أَنَّ التهيئةَ للطائفينَ أَهمُّ من التهيئةِ للعاكفين والمُصلِّين .

---

( ١ ) قارن بـ « بدائع الفوائد » ( ١ / ٦٥ ) للعلّامة ابن القيِّم .

( ٢ ) رواه مالك ( ١ / ٢٦٧ ) ، وأَبو داود ( ١٩٠٥ ) ، والترمذي ( ٨٦٣ ) ، وابن ماجه ( ٣٠٧٤ ) ، وأَحمد ( ٣ / ٣٢٠ - ٣٢١ و ٣٨٨ )، والنَّسائي ( ٥/ ٢٣٢ و ٢٣٩ و٢٤١ ) وغيرهم، بلفظ: « **نبدأُ** ».

وروا الدَّارَقطنيُّ ( ٢ / ٢٧٤ ) ، والنَّسائي ( ٥ / ٢٣٦ ) ، وأَحمد ( ٣ / ٣٩٤ ) بلفظ : « **ابدأوا** .. » .

وهو في « صحيح مسلم » ( ١٢١٨ ) بلفظ : « .. **فأبدأ** .. » .

والرَّاجحُ رواية : « **نبدأُ** » ؛ كما قالَ الحافظُ ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ٢ / ٢٥٠ ) .

وانظر « المعتبر » ( رقم : ٣ ) للزركشيّ .

فعلى هذا يُقَدَّمُ الطائفونَ عند التعارضِ ، ولا يكونُ تعارضٌ عندَ إِقامةِ الصلاةِ المفروضةِ جماعةً مع الإِمامِ ؛ لأَنَّ الواجبَ عليهم جميعًا الدخولُ فيها ، وإِنّما يُمْكِنُ التعارضُ بين الطائفين وبينَ العاكفينَ والمُصلِّينَ تطوُّعًا .

وإِذ كانَ المسجدُ - بحمدِ اللهِ - واسعًا ، وسيزدادُ سعةً ، فإِنّما يقعُ التعارُضُ في المَطافِ ، كما إِذا كَثُرَ الطائفونَ ، وكانَ في المَطافِ عاكفون ومُصلّونَ تطوُّعًا ، وضاقَ المطافُ عن أَنْ يسعَهم جميعًا بدونِ حَرَجٍ ولا خَلَلٍ .

فإِن قُدِّمَ بقربِ البيتِ العاكفون والمصلّون ، وقيلَ للطائفين : طوفوا من ورائِهم ! كانَ هذا تأخيرًا لمن قدّمَه اللهُ ، ولزمَ فيه الحَرَجُ على الطائفين ، لطولِ المسافةِ عليهم ، مع أَنَّ الطوافَ يكونُ فرضًا في الحجِّ والعمرةِ ، وإِذا خرجَ العاكفونَ والمصلّونَ عن المطافِ ، وأَدَّوا عبادتَهم في موضعٍ آخرَ من المسجدِ زالَ الحَرَجُ والخَلَلُ ألبتَّةَ .

□□□□□

## [ أهميّة الطواف وكثرة الطائفين ]

منذ بعثَ اللهُ تعالى نبيَّنا محمدًا ﷺ لم يزلْ عددُ المُسلمينَ يزدادُ عامًا فعامًا ، وبذلك يزدادُ الحُجّاجُ والعُمّارُ ، ومع ذلك فقد توفَّرتْ في هذا العصرِ أَسبابٌ زادَ لأَجلِها عددُ الحُجّاجِ والعُمّارِ زيادةً عظيمةً .

**منها** : حدوثُ وسائطِ النقلِ الأَمينةِ السريعةِ المريحةِ .

**ومنها** : الأَمنُ والرَّخاءُ اللذانِ لا عهدَ لهذه البلادِ بهما ، ولذلكَ زادَ عددُ السّكانِ والمُقيمينَ زيادةً لا عهدَ بها .

**ومنها** : الأَعمالُ العظيمةُ التي قامتْ وتقومُ بها الحكومةُ السعوديّةُ لمصلحةِ الحجّاجِ [1] ، بما فيها تعبيدُ الطُّرقِ ، وتوفيرُ وسائطِ النقلِ ، والعماراتُ المريحةُ ، كمدينةِ الحُجّاج بجُدّةَ ، والمظلّاتُ بمنى ومُزدلفةَ وعرفةَ ، وتوفيرُ المياهِ ، وكلُّ ما يَحتاجُ إِليه

---

( ١ ) كيفَ لو عاشَ الإمام المُعَلّمي - رحمه اللهُ - إِلى أَيّامنا هذه ؛ ليرى - بحمد اللهِ وتوفيقِهِ - الوسائلَ العظيمةَ التي اتُّخِذَتْ من أَجلِ راحةِ الحُجّاجِ ، والتيسيرِ عليهم ؟! فجزى اللهُ القائمين على ذلك خيرًا كثيرًا .

الحُجّاجُ في كلِّ مكانٍ ، وإِقامةُ المستشفيات العديدة ، والمَحْجَرُ الصحي - الذي قَضَتْ به الحكومةُ السعوديّة على ما كانت بعضُ الدُّولِ تتعلَّلُ به لمنعِ رعاياها عن الحجِّ أَو تصعيبِهِ عليهم - ، والعمارةُ العظمى للمسجدِ النبوي ، والتوسعةُ الكبرى الجاريةُ الآنَ [1] للمسجدِ الحرام ، وغيرُ ذلك ممّا زادَ في رغبةِ المسلمين من جميعِ البلادِ في الحجِّ .

فزادَ عددُ الحُجّاجِ في السنينِ الماضيةِ ، ويُنتَظَرُ استمرارُ الزيادةِ عامًا فعامًا ، لذلكَ أَصبحَ المسجدُ - على سَعَتِهِ - يَضِيقُ بالمصلّين في كثيرٍ من أَيّامِ الجُمَعِ في غيرِ موسمِ الحجِّ ، فما الظنُّ به فيه ؟!

فوفَّقَ اللهُ تعالى جلالةَ الملكِ المعظّمِ سعود بن عبدالعزيز - أَطالَ اللهُ عُمَرَهُ في صالحِ الأَعمالِ - لتوسعتِهِ ، والعملُ فيه جارٍ .

---

( ١ ) محرّم سنة ١٣٧٨ هـ . منه .
أَقولُ : ولعلَّ ما جرىٰ في السنواتِ الأَخيرةِ - ونحن الآن في بواكير سنة ( ١٤١٧هـ ) - يُعَدُّ أَكبرَ التوسعاتِ التي عرفها الحَرَمانِ الشريفانِ كلاهما .

وأَشدُّ ما يقعُ مِنَ الزِّحامِ في الموسمِ : في المَطَافِ ، وتنشأُ عن ذلك مضارٌّ تَلْحَقُ الأَقوياءَ ، فضلًا عن الضعفاءِ والنساءِ ، ويَقَعُ الخَلَلُ في هذه العبادةِ الشريفةِ - وهي الطوافُ - ؛ لزوالِ ما يُطْلَبُ فيه من الخشوعِ ، والخضوعِ ، والتذلُّلِ ، وصدقِ التوجُّهِ إِلى اللهِ عزَّ وجلَّ ؛ إِذ يهتمُّ كلٌّ من وقعَ في الزِّحامِ بنفسِه .

وقد يكونُ مع الرجلِ القويِّ - أَو الرجلين - ضعيفٌ أَو امرأةٌ ، أَو أَكثرُ ، فيحاولُ القويُّ أَنْ يدفعَ الزِّحامَ عن نفسِهِ وعمّن معه ، فيدفعُ مَن بجنبِهِ وأَمامَه ليشقَّ له ولمن معه طريقًا على أَيِّ حالٍ ، فَيُؤْذي بعضُهم بعضًا ، وربّما وقعَ النزاعُ والخصامُ والضربُ والشتمُ ، وَيَقَعُ زحامُ الرّجالِ للنساءِ ، وقد قالَ النبيُّ ﷺ : « إِنَّ الشَّيطانَ يَجْري من ابنِ آدمَ مَجْرى الدَّم » [1] ، وقد رأينا مِن النَّاسِ من يُسيءُ بِغيرِهِ الظنَّ ، وربّما أَدّى ذلك إِلى الإِيذاءِ بالدَّفْعِ والشَّتْمِ ، وربّما بالضربِ .

ومن المعلومِ أَنَّ صحّةَ الطوافِ لا تتوقّفُ على أَدائِهِ في

---

( ١ ) رواه البخاري ( ٢٠٣٥ ) ، ومسلم ( ٢١٧٥ ) عن صفيّة بنتِ حُيَيٍّ رضي اللهُ عنها .

المطافِ ، وإنّما شرطُهُ أَنْ يكونَ في المسجدِ ، لكنْ جرى العملُ على أَنْ يكونَ في المطافِ ، ولو مع الزِّحامِ ؛ لأَسبابٍ :

منها : أَنَّ خارجَ المطافِ غيرُ مهيّأٍ للطوافِ فيه بغير حَرَجٍ .

ومنها : أَنَّ غيرَ الطائفين يقفونَ ويجلسونَ ويسلُكونَ وراءَ المطافِ وعندَ زمزمٍ ، فيشقّ على الطائفين تخَلُّلُ تلك الجموع .

ومنها : أَنَّ من أهلِ العلمِ من يشترطُ لصحّةِ الطوافِ في المسجدِ أَنْ لا يَحُولَ بينَ الطّائفِ والكعبةِ بناءٌ ونحوه ، وممّن ذكر ذلك صاحبُ « الفروع »[1] ( ٢ / ٣٩٠ ) .

وإِزالةُ هذه العوائق إِنّما تتمُّ بتوسعةِ المطافِ .

فلم يكن بُدٌّ من توسعةِ المطافِ ، والعملُ بذلك جارٍ ، ولله الحمدُ .

إِنَّ أَضيقَ موضعٍ في المطافِ هو ما بينَ المقامِ والبيتِ ،

---

( ١ ) هو الإِمامُ العلّامةُ ابنُ مُفْلحِ الحنبليُّ ، المتوفّى سنة ( ٧٦٣ هـ ) ، ترجمتُهُ في « شذراتِ الذهب » ( ٦ / ١٩٩ ) .

ويزدادُ ضيقُه بالنَّاسِ شدّةً ؛ لقربِهِ من الحجرِ الأَسودِ والمُلتزَمِ [1] ، حيثُ يقفُ جماعةٌ كثيرةٌ للاستلامِ والالتزامِ والدعاءِ .

وإِذا كانت توسعةُ المطافِ مشروعةً ، فتوسعةُ ذلك الموضعِ مشروعةٌ ، وما لا يتمُّ المشروعُ إِلّا بِهِ - **ولا مانعَ منه** [2] - : فهو مشروعٌ .

يرى بعضُ أهلِ العلمِ أَنَّ هذا مُنطبِقٌ على تأخيرِ المقامِ ، وأَنَّ التوسعةَ المطلوبةَ لا تتمُّ إِلّا بِهِ .

**فأَمّا** ما يقولُهُ بعضُهم من إِمْكانِ طريقةٍ أُخرى لتوسعةِ المطافِ في تلك الجهةِ أَيضًا مع بقاءِ المقامِ في موضعِهِ ، وذلك بأَنْ يُحدَّدَ موضعٌ يكفي المُصَلِّين خلفَه ، ويُوَسَّعَ المطافُ من وراءِ ذلك توسعةً يكونُ مجموعُ عرضها وعرضِ ما بين المقام والبيتِ مُساويًا لِعَرضِ المطافِ بتوسعتِهِ في بقيّةِ الجهاتِ ، فإِذا كثُرَ الطائفونَ

---

( ١ ) « ويُقال له : المَدْعى ، والمُتعوَّذ ؛ سُمِّيَ بذلك لالتزامِهِ الدعاءَ والتعوُّذَ : وهو ما بينَ الحجرِ الأَسودِ والبابِ » كذا في « معجم البلدان » ( ٥ / ١٩٠ ) لياقوت الحمويّ .

( ٢ ) وهذا ضابطٌ حَسَنٌ ، وقَيْدٌ مُسْتَحْسَنٌ .

سَلَكَ بعضُهم أَمامَ المقامِ كالعادةِ ، وسَلَكَ بعضُهم في التوسعةِ التي خلفَه ، وخلفَ موضعِ المُصَلِّينَ فيه !!

ففي هذه الطريقةِ خَلَلٌ من أَوجهٍ :

**الأَوّل** : أَنّها مخالِفةٌ لعمل مَنْ عملُهُ حُجّةٌ ؛ فإِنَّ موضعَ المقامِ في الأَصلِ بِلِصْقِ الكعبةِ ، وسيأتي إِثباتُه .

فلمّا كَثُرَ النَّاسُ في عهدِ عُمَرَ رضي اللهُ عنه ، وصارَ بقاءُ المقامِ بجنبِ الكعبةِ - وَيُصَلّي الناسُ خلفَه - مَظِنّةَ تضييقِ المطافِ على الطائفين ؛ أَخَّرَهُ [1] ليبقى ما أَمامَه للطائفين مُتَّسِعًا لهم ، ويخلوَ ما وراءَه للمصلين ، وأَقرّه سائرُ الصحابةِ رضي اللهُ عنهم ، فكانَ إِجماعًا ، وهو حُجّةٌ .

وقيل : إِنَّ النبيَّ ﷺ هو الذي أَخَّرَ المقامَ للعلّةِ

---

( ١ ) رواه ابنُ أَبي حاتم في « تفسيره » ( ١٢٠٩ ) .

وقد ذكر له ابنُ كثيرٍ في « تفسيره » ( ١ / ٣١٤ - ٣١٥ - تحقيق الشيخ مقبل ) إِسنادًا آخرَ من طريقِ البيهقي ، ثمَّ قالَ : « وهذا إِسنادٌ صحيح مع ما تقدَّمَ » .

نفسِها [1] !

وأَيًّا ما كانَ فهو حُجّةٌ [2] ، وكانَ مُمْكِنًا حينئذٍ أَنْ يبقى المقامُ بجنبِ الكعبةِ ، ويُحجّر لِمَن يُصَلِّي خلفَه موضعٌ يطوفُ الطائفونَ من ورائِهِ ، ويُوَسَّعُ لهم المطافُ من خلفِهِ .

وهذا نظيرُ الطريقةِ الأُخرى التي يشيرُ بها بعضُهم الآنَ ، وأَبعدُ منها عن الخَلَلِ ، وقد أَعرضَ عنها مَن عملُهُ حُجّةٌ ، واختارَ تأخيرَ المقامِ عن موضعِهِ الأَصليِّ .

وإِذا كانت الحالُ الآنَ كالحالِ حينئذٍ ، فالذي ينبغي هو الاقتداءُ بالحجّةِ ، وتأخيرُ المقام .

---

( ١ ) رواهُ آدمُ بن أَبي إِياس في « تفسيره » ، ومن طريقِهِ ابنُ مردويهِ في « تفسيره » ؛ كما في « تفسير ابن كثير » ( ١ / ٣١٥ ) .
وقالَ ابنُ كثيرٍ عَقِبَ إِيرادِهِ : « هذا مرسلٌ عن مجاهدٍ ، وهو مخالفٌ لما تقدَّمَ » .
قلتُ : وفيه شَريكٌ النَّخعيُّ ؛ وهو ضعيف .
وسيأتي نقدُ المصنِّفِ له ( ص ٦٨ ) .
( ٢ ) أَي : على المطلوبِ ؛ وهو إِثباتُ جوازِ التحويلِ .

وإذا ساغَ - لهذه العلّة - تأخيرُه عن موضعِهِ الأَصليّ ؛ فَلَأَنْ يَسُوغَ لأَجلِها تأخيرُهُ عن موضعِهِ الثاني أَوْلى .

**الثاني** : أَنَّ تلكَ الطريقةَ لا تفي بالمقصود ؛ لأَنَّ حاصلَها أَنْ يكونَ للمطافِ في ذاك الموضعِ فَرْعٌ يسلكُ وراء المقام ، وموضعٌ للمُصَلِّينَ فيه .

وهذا مَظِنّةُ أَنْ يحرصَ أَكثرُ الطائفين على أَنْ يسلُكوا أَمامَ المقامِ كالعادةِ ، واختصارًا للمسافةِ ، ويحرصَ على ذلكَ المطوِّفونَ ، وخلفَ المطوِّفِ جماعةٌ لا يجدونَ بُدًّا من متابعتِهِ ، فيبقى الزِّحامُ قريبًا ممّا كان .

**الثالثُ** : أَنَّهُ إِنْ أُحيطَ موضعُ المصلين خلفَ المقامِ بحاجزٍ : شقَّ الدُّخولُ إِليه والخروجُ منه ، وإِنْ لم يُحْجَز كانَ مَظِنّةَ أَنْ يسلكَه بعضُ الطائفينَ اختصارًا للمسافةِ ، فيقعَ الخَلَلُ في العبادتين .

وإِنّما كانَ يمنعُهم من ذلك فيما مضى - مع بُعد المسافة - : توهُّمُهم أَنَّ الطوافَ لا يصحُّ إِلّا في المطاف .

وسيزولُ هذا الوَهَمُ عند توسعةِ المطاف من خلفِهِ .

وَبقِيَتْ أَوجهٌ أُخرى ؛ كتقديمِ حقِّ المصلّين على حقِّ بعضِ الطائفين ، وتطويل المسافةِ عليهم ، واحتمالِ أَنْ يضيقَ الموضعُ الذي يُخَصَّصُ للمصلّين خلفَ المقامِ ؛ لأَنَّهم يكثُرونَ في بعضِ الأَوقاتِ ، ويحرصُ كثيرٌ منهم على المُكْثِ هناكَ للدعاءِ وغيرِ ذلك .

وبالجملةِ ؛ فلا ريبَ أَنّه إِذا تحقَّقت العلّةُ ، ولم يكنْ هناك مانعٌ من تأخيرِ المقامِ ؛ فتأخيرُه هو الطريقةُ المُثلى .

□□□□□

## هل هناك مانعٌ ؟!

يُبدي بعضُ الفضلاءِ مُعارَضاتٍ ، يرى أنّها تشتملُ على موانعَ ، وسأذكرُها مع ما لها وما عليها ، وأَسألُ اللهَ التوفيقَ :

**المعارَضَةُ الأُولى :**

يقولُ بعضُ النّاسِ : ذَكَرَ جماعةٌ من المُفسرينَ ما يدلُّ على أَنَّ المقامَ ليس هو الحَجَر فقط ، بل هو الحَجَرُ والبقعةُ التي هو فيها الآنَ ، وتأخيرُ البقعةِ غيرُ ممكنٍ ، فإذا نُقِلَ الحجرُ عنها ، فإمّا أَنْ يفوتَ العملُ بالآيةِ ، وإمّا أَنْ يبقى الحكمُ للبقعةِ ؛ لأنّها موضعُ الصلاةِ !

**وأَقولُ** : إنَّ النَّظرَ في هذا يقتضي بسطَ ما يتعلّقُ بالمقامِ .

وسأشرحُ ذلك في فصولٍ :



## الفصل الأَوّل

# ما هو المقام ؟

عامّةُ ما وَردَ فيه ذكرُ المقامِ من الأَحاديثِ والآثارِ وكلامِ السَّلَفِ والأَئمّةِ - ويأتي كثيرٌ منها - يُبيِّنُ أَنَّ مقامَ إِبراهيمَ الذي في المسجدِ هو الحَجَرُ المعروفُ ، غيرَ أَنَّ بعضَ مَن رُويَ عنه هذا رُويَ عنه تفسيرُ المقام في الآية بِأَنّه الحجُّ كلُّه ، أَو المشاعرُ .

وجاءَ عن ابن عبّاس رضي اللهُ عنهما ما يبيّنُ عَدَمَ الخلافِ ، وأَنَّ مَن قالَ : « الحجّ كلُّه » ، أَو : « المشاعر » إِنّما أَرادَ أَنَّ الآيةَ كما تنصُّ على شرعِ الصلاةِ إِلى هذا الحَجَرِ الذي قامَ عليه إِبراهيمُ لعبادةِ ربِّهِ عزَّ وجلَّ - كما يأتي - ، فهي تدلُّ على شَرْعِ العبادةِ في كلِّ موضعٍ قامَ فيه إِبراهيمُ للعبادةِ ، على ما بيّنَه الشرعُ ، وذلك هو الحجُّ والمشاعرُ ، ولهذا جاءَ عنهم في تفسير كلمةِ ﴿ مُصَلّى ﴾ قولان :

الأَوّل : قِبلَة ؛ يُصلّونَ خلفَه ، أَو يُصلّون عندَه .

الثاني : مَدْعًى .

فالأَوّلُ : بالنسبةِ إِلى الحَجَرِ .

والثاني : بالنسبةِ إِلى المشاعرِ ؛ لأَنَّ الدعاءَ مشروعٌ عندَها كلِّها ، بل يجمعُ العباداتِ المختلفةَ المشروعةَ فيها ؛ إِذ المطلوبُ بتلك العباداتِ هو ما يُطْلَبُ بالدعاءِ من رضوانِ اللهِ ومغفرتِهِ ، وخيرِ الدينا والآخرةِ ، فالدُّعاءُ عبادةٌ ، والعبادةُ دعاءٌ .

فأَمّا ما ذُكرَ في المعارضةِ من بعضِ المفسرين ؛ فأَوَّلُهم - فيما أَعلمُ - الزَّمَخْشَريُّ [1] ،وتبعَه بعضُ مَنْ بعدَه .

**والزَّمَخْشَريُّ - على حُسْنِ معرفتِهِ بالعربيّة - قليلُ الحظِّ من السنّةِ** ، ورأى أَنّه لا يكونُ الحَجَرُ مصلّى على الحقيقةِ ، إِلّا إِذا كانت الصلاةُ عليه ! وذلك غيرُ مشروعٍ ، ولا ممكنٍ ؛ لأَنّه يَصْغُرُ عن ذلك !!

ولو وُفِّقَ الزمخشريُّ للصوابِ لَجَعَل هذا قرينةً على أَنَّ المرادَ بكلمةِ ﴿ مُصلّى ﴾ قِبْلةٌ ، كما قالَه السَّلفُ ، أَي : يُصلّى إِليه ؛ كما بيّنَه النبيُّ ﷺ ، وعَمِلَ به أَصحابُهُ فمن بعدَهم .

---

( ١ ) انظر « الكشّاف » ( ١ / ١٨٥ ) له .

ومن العلاقاتِ المعتبرةِ في المجازِ [1] : المُجاوَرَةُ [2] ، وهي ثابتةٌ هنا ؛ فإِنَّ الصلاةَ إِذا وقعت إِلى الحَجَرِ فهي بجوارِهِ .

ووجهٌ آخرُ : وهو أَنْ تكونَ كلمةُ ﴿ مصلّى ﴾ اسمَ مفعولٍ ، والأَصلُ : مصلّى إِليه ، حُذف حرفُ الجرِّ ، فاتصلَ الضميرُ واستترَ ، كما يقولُهُ ابنُ جِنّي [3] في « مُزَمَّل » من قولِ امرِئ القيس [4] :

كأَنَّ أَبانا [5] في عرانينِ وَبْلِه     كبيرُ أُناسٍ في بِجادٍ مُزَمَّلِ [6]

---

( ١ ) « مِن : جازَ الشيءَ ، يجوزُه : إِذا تعدّاهُ وعَدَلَ عنه ، فاللفظُ إِذا عُدِلَ به عمّا يُوجِبُهُ أَصلُ الوضعِ فهو مجازٌ ، على معنى أَنّهم جازوا به موضعَه الأَصليَّ ، أَو جازَ هو مكانَه الَّذي وُضعَ فيه أَوَّلًا » .

كذا في « مقدمة تفسير ابن النقيب » ( ص ٢٣ ) .

( ٢ ) هي إِعطاءُ الشيءِ حُكمَ الشيءِ الآخر إِذا جاوَرَهُ .

انظر « الأَشباهُ والنَّظائر » ( ٢ / ١٠ ) للسيوطي .

( ٣ ) في « الخصائص » ( ٣ / ٢١٨ ) .

( ٤ ) في معلَّقتِهِ المشهورةِ .

( ٥ ) كذا ( الأَصل ) ! والمحفوظُ : « ثبيرًا » ؛ وهو جَبَلٌ بمكّةَ .

انظر « خِزانة الأَدب » ( ٥ / ٩٩ ) .

( ٦ ) البِجاد : الكساء المخطّط ، والمزَمَّل : المُلَفَّف .

أَنَّ الأَصل « مُزَمَّل به » فحذفَ حرفَ الجرِّ ، فاتصلَ الضميرُ واستترَ .

والنُّكتةُ على الوجهين هي - واللهُ أَعلمُ - : التنبيهُ على أَنَّ المزيّةَ للحَجَرِ لقيامِ إِبراهيم عليه للعبادةِ ، والمشروعُ لهذه الأُمّةِ التأسِّي به .

والقيامُ على الحَجَرِ لمثل عبادةِ إِبراهيم لا يمكنُ إلّا نادرًا ، فَعُوّضَ عنه بما يُمكنُ دائمًا ، وهو القيامُ للصلاةِ ، وهو يَصْغُرُ عن الصلاةِ عليه ، ودفنُهُ - ليتسعَ مع بعضِ ما حولَه للصلاةِ - يؤدّي إِلى اندثارِهِ .

ولماذا التكلُّفُ ؟

وإِنّما المقصودُ : أَنَّ يكونَ للقيامِ في الصلاةِ تعلُّقٌ به ، فَشُرِعَتِ الصلاةُ إِليه .

وعبارةُ الزمخشريِّ [1] : « مقامُ إِبراهيم : الحَجَرُ الذي فيه أَثَرُ قَدَمَيْهِ، والموضعُ الذي كانَ فيه الحجرُ حينَ وَضَعَ عليه قدميه ».

---

( ١ ) في « الكشّاف » ( ١ / ١٨٥ ) .

ويُبْطِلُ هذا القولَ - مع ما تقدّمَ - أَنَّ المذكورَ في الآيةِ مقامٌ واحدٌ ، لا مقامان ، وأَنَّ وضعَ الرِّجْلِ على الحَجَرِ بدونِ قيامٍ حقيقيٍّ لا يكفي لأَنْ يُطلَقَ عليه كلمةُ ( مقام ) على الحقيقةِ ، وأَنَّ الذي كانَ من إبراهيم على الحَجَر - فَسُمِّي لأَجلِهِ : ( مقام إبراهيم ) - قيامٌ حقيقيٌّ ، لا وَضْعُ رجلٍ فقط ، وأَنَّ الموضعَ الذي قامَ فيه على الحَجَرِ ليسَ هو موضعَهُ الآنَ ، وأَنَّ المقامَ كانَ أَوَّلًا بِلِصْقِ الكعبةِ ، وكانَ الحكمُ معه ، ثمَّ حُوِّلَ إِلى موضعِهِ الآنَ ، فتحوَّلَ الحكمُ معَه .

وسيأتي إِثباتُ هذا كلِّهِ في الفصولِ الآتيةِ إِنْ شاءَ اللهُ .

□□□□□



## الفصل الثاني

# لماذا سُمّيَ ( الحَجَرُ ) مقامَ إِبراهيم ؟

أَعلى ما جاءَ في هذا : ما أَخرجَه البخاريُّ [1] وغيرُه من طريقِ سعيدِ بن جُبيرٍ ، عن ابن عبّاسٍ رضي اللهُ عنهما - في خبرِ مجيءِ إِبراهيمَ بإِسماعيلَ عليهما السلامُ وأُمّه إِلى مكّةَ ، وما جرى بعد ذلك - وفيه في ذكرِ بناءِ البيتِ : « ... حتّى إِذا ارتفعَ البناءُ جاءَ بهذا الحَجَر ، فوضعَه له ، فقامَ عليه ، وهو يُبنى » .

وفي روايةٍ أُخرى [2] : « حتّى إِذا ارتفعَ وضَعُفَ الشيخُ عن نقلِ الحجارةِ ، فقامَ على المَقام » .

وعندَ ابنِ جريرٍ [3] بسند صحيح يُلاقي سندَ البخاري

---

( ١ ) ( برقم : ٣٣٦٤ ) .

ورواهُ - كذلك - النّسائيُّ في « الكُبرى » ( ٨٣٧٩ ) .

( ٢ ) « صحيح البخاري » ( ٣٣٦٥ ) .

( ٣ ) في « جامع البيان » ( ١٩٩٩ ) .

الثاني : « ... فلمّا ارتفعَ البناءُ وضَعُفَ الشيخُ عن نقلِ الحجارةِ ، قامَ على حَجَرٍ ، فهو المَقامُ » .

وفي « فتح الباري »[1] : أَنَّ الفاكهيّ أخرجَ نحوَ هذهِ القصّةِ من حديثِ عثمانَ ، وفيه : « ... فكانَ إِبراهيمُ يقومُ على المقامِ يبني عليه ، ويرفعُه له إسماعيلُ ، فلمّا بلغَ الموضعَ الذي فيه الركنُ وَضَعَه - يعني الحَجَر الأَسود - موضعَه ، وأَخذَ المَقامَ فجعلَه لاصقًا بالبيتِ ... ثمَّ قامَ إِبراهيمُ على المَقامِ ، فقالَ : يا أَيُّها النَّاسُ ! أَجيبوا ربَّكم » .

قالَ في « الفتح »[1] : « روى الفاكهيُّ[2] بإِسنادٍ صحيحٍ من طريقِ مجاهدٍ عن ابن عبّاسٍ رضي اللهُ عنهما قالَ : « قامَ إِبراهيمُ على الحَجَرِ ، فقالَ : يا أَيُّها النَّاسُ ! أَجيبوا ربَّكم » .

وفي أَوَّلِ الخبرِ عندَ البخاري[3] عن كَثِيرِ بن كَثِير ، قالَ :

---

( ١ ) ( ٦ / ٤٠٦ ) .

( ٢ ) في « تاريخ مكّة » ( ١ / ٤٤٨ ) لكنْ عن مُجاهِدٍ من قولِهِ .
ورواهُ - بنحوِهِ - عبدالرزّاق في « المصنّف » ( ٥ / ٩٧ ) .

( ٣ ) ( برقم : ٣٣٦٣ ) .

« إِنّي وعثمانُ بنُ أَبي سليمان جلوسٌ مع سعيدِ بن جُبيرٍ ، فقالَ : ما هكذا حدّثني ابنُ عبّاسٍ ، ولكنّه قالَ ... » [١] .

وفي « فتح الباري » ( ٦ / ٢٨٣ ) بيانُ ما نفاهُ سعيدُ بن جُبير .

ذكرَ ذلكَ عن روايةِ الفاكهيِّ والأَزرقيِّ [٢] وغيرِهما .

وفيه : أَنّهم سألوا سعيدَ بن جُبيرٍ عن أَشياءَ ، قالَ : « قالَ رجلٌ : أَحقٌّ ما سمعْنا في المَقام - مقام إِبراهيم - أَنَّ إِبراهيمَ حينَ جاءَ مِنَ الشامِ حَلَفَ لامرأَتِهِ أَنْ لا ينزلَ بمكّةَ حتّى يرجعَ ، فقرَّبتْ إِليه امرأَةُ إِسماعيلَ المَقامَ ، فوضعَ رِجلَه عليه حتّى لا ينزلَ ؟ فقالَ سعيدُ بن جُبير : ليس هكذا .. » .

والخبرُ - وفيه قريبٌ من هذا - عند الأَزرقيِّ ( ٢ / ٢٤ ) وفي آخرِهِ : « ... فلمّا ارتفعَ البُنيانُ وشقّ على الشيخِ تناولُهُ ؛ قَرَّبَ لهُ إِسماعيلُ هذا الحَجرَ ، فكانَ يقومُ عليه ويبني ، ويُحَوِّلُهُ في نواحي البيتِ حتّى انتهى إِلى وجهِ البيتِ .

---

( ١ ) فذكرَهُ على نحوٍ آخرَ مختصرًا .
( ٢ ) في « تاريخ مكّة » ( ٢ / ٣١ ) .

يقولُ ابنُ عبّاسٍ : فذلكَ مقامُ إبراهيمَ عليه السلامُ ، وقيامُهُ عليه » .

وقصّةُ مجيءِ إبراهيمَ ولقائِهِ امرأةَ إسماعيلَ قد ذكرها ابنُ عبّاسٍ [1] ، وليسَ فيها ما يُحكى مِن وَضْعِ رجلِهِ على الحَجَرِ .

وكانَ مجيئُهُ ذلك قبلَ بناءِ البيتِ .

فَهَبْ أنّه ثَبَتَ وَضْعُهُ رِجلَه على الحَجَرِ وهو على دابّتِهِ ، فليسَ هذا بقيامٍ على الحجرِ ، ولا هو في عبادة ، فلا يناسبُ مزيّةَ الحَجَرِ ، وإنّما القيامُ الحقيقيُّ على الحجرِ الذي يُناسِبُ مزيّةً له : هو ما وَقَعَ بعدَ ذلك من قيامِهِ عليه لبناءِ الكعبةِ ، ثمَّ للأذانِ بالحجِّ .

فهذا هو الثابتُ في وجهِ تسميةِ الحَجَر مقامَ إبراهيم .



---

( ١ ) كما رواهُ البخاريُّ ( ٢٣٦٨ ) و ( ٣٣٦٤ ) .
وانظر « أَخبار مكّة » ( ١ / ٥٩ - ٦٠ ) ، و « السلسلة الصحيحة » ( ١٦٦٩ ) ، و « تحذير العبقري من مُحاضراتِ الخُضري » ( ١ / ٦٨ ) للعلّامةِ التّبّاني .

## الفصل الثالث

# أين وَضَعَ إبراهيمُ المَقامَ أخيرًا ؟

تقدَّمَ في الفصلِ السابقِ من حديثِ عثمان رضي اللهُ عنه : « ... فَجَعَلَهُ لاصقًا بالبيتِ » .

ومن حديثِ ابن عبّاسٍ : « فكانَ يقومُ عليهِ ويبني ، وَيُحَوِّلُهُ في نواحي البيتِ حتّى انتهى إِلى وجهِ البيتِ » .

وقد ظهرَ أَنَّ منشأَ مزيَّته وحُصولِ الآيةِ فيه - وهو أثرُ قَدَمَيْ إبراهيم - هو قيامُهُ عليه لبناءِ البيتِ .

فالظاهرُ أَنَّ يكونَ إبراهيمُ أَبقاهُ إِلى جانبِ البيتِ في ذلك الموضعِ الظاهرِ - وهو عن يَمْنَةِ البابِ - لِتُشاهَدَ الآيةُ ، ويُعرفَ تعلُّقُه بالبيتِ .

وجاء عن بعضِ الصحابةِ - وهو نوفلُ بن معاويةَ الدِّيليِّ رضي اللهُ عنه - : « أَنَّهُ رآهُ في عهدِ عبدالمطلبِ مُلصقًا

بالبيتِ » ، وسندُهُ ضعيف [1] .

ويأتي بيانُ أَنَّ ذلكَ في الموضعِ المُسامِتِ [2] له الآن .

وإقرارُ النبيِّ ﷺ له هناك ، يُصَلِّي هو وأَصحابُهُ خلفَه بدون بيانِ أَنَّ له موضعًا آخر : يدلُّ على أَنَّ ذلكَ هو موضعُهُ الأَصليّ .

ولم أَجدْ ما يُخالفُ هذا من السنّةِ والآثارِ الثابتةِ عن الصحابةِ ، ولا ما هو صريحٌ في خلافِهِ من أَقوالِ التابعين .

– إلّا أَنَّ المُحبَّ الطبريّ قالَ في « القِرَى » ( ص ٣٠٩ ) : قالَ مالكٌ في « المدوّنة » : كانَ المَقامُ في عهدِ إِبراهيمَ عليه السلامُ في مكانِهِ اليومَ ، وكانَ أهلُ الجاهليّةِ أَلصقوهُ إِلى البيتِ خِيفةَ السَّيْلِ ، فكانَ ذلك في عهدِ النبيِّ ﷺ ، وعهدِ أَبي بكرٍ رضي اللهُ عنه ، فلمّا وَلِيَ عمرُ رضي اللهُ عنه ردَّهُ بعدَ أَنْ قاسَ موضعَه بخيوطٍ قديمةٍ قِيسَ بها ، حتّى أَخَّروهُ ، وعمرُ هو الذي نصبَ معالمَ الحرمِ بعدَ أَنْ بحثَ عن ذلك » .

---

( ١ ) رواه الفاكهيُّ ( ٩٦٥ ) ، والأَزرقيّ ( ٢ / ٣٠ ) .
وفي سندِهِ ابنُ أَبي سبرةَ : وقد رُمي بالوضعِ !
( ٢ ) المُقابِل .

هذا آخرُ كلامِهِ في « المدوّنة » فيما نقلَه صاحبُ « التهذيب مختصر المدوَّنة [١] » .

ولم أَجدْ أَصلَ ذلك الكلامِ في مَظِنّتِهِ من « المدوّنة » المطبوعةِ [٢] .

ثمَّ قالَ المحبُّ : « وقالَ الفقيهُ سَنَد بن عَنَان المالكيُّ [٣] في كتابِه المترجم بـ « الطِّراز » - وهو شرحٌ لـ « المدوّنةِ » - : وروى أَشهبُ عن مالكٍ قالَ : سمعتُ مَن يقولُ من أَهلِ العلمِ : إِنَّ

( ١ ) مِن تَصْنيفِ خَلَفِ بن أَبي القاسمِ البَرَاذِعيّ ، المُتَوفّى بعدَ سنة ( ٤٣٠ ) ، ترجمتُهُ في « سير أَعلامِ النبلاءِ » ( ١٧ / ٥٢٣ ) .

ومن « التهذيب » نُسَخٌ خطيّةٌ ؛ كما في « تاريخ الأَدب العربيّ » ( ٣ / ٢٩٠ ) لكارل بروكلمان .

( ٢ ) يُوجد كلامٌ بنحوِهِ في ( ٢ / ٢١١ ) منه .

وانظر « نصيحة الإِخوان » ( ص ٦٤ ) للشيخ ابن إِبراهيم رحمه اللهُ تعالى .

( ٣ ) توفيَ سنة ( ٥٤١هـ ) ، ترجمتُهُ في « شجرة النور الزكيّة » ( ١ / ١٢٥ ) .

وقالَ عن كتابِهِ « الطِّراز » : « كتابٌ حسنٌ مفيدٌ ، شرحَ به « المدوَّنةَ » في نحو الثلاثين سِفرًا ، وتوفّيَ قبل إِكمالِهِ » .

إبراهيم عليه السلامُ أقامَ هذا المَقامَ ، وقد كانَ مُلْصَقًا بالبيتِ في عهدِ النبيِّ صلّى اللهُ عليه وسلّم ، وأَبي بكرٍ رضي اللهُ عنه ، وقبلَ ذلك ، وإنّما أُلصقَ إليه لمكانِ السيلِ ؛ مخافةَ أَنْ يذهبَ به ، فلمّا وَلِيَ عُمَرُ رضي اللهُ عنه أَخرجَ خيوطًا كانت في خزانةِ الكعبةِ - وقد كانوا قاسوا بها ما بين موضعِهِ وبين البيتِ في الجاهليّة ، إذ قَدَّموه مخافةَ السيلِ - فقاسَه عمر ، وأَخَّرَهُ إلى موضعِهِ إلى اليومِ ، قالَ مالكٌ : والذي حملَ عمرَ ... » .

إنَّ بينَ سندِ بن عنان وبين أَشهبَ نحوَ ثلاثِ مئة سنة !! فإِنْ صحَّ عن مالكٍ فهذا الذي أَخبرَه بالحكايةِ لم يذكر مستندَه ، ولا أَحسَبُهُ استندَ إلّا إلى حكايةٍ مجملةٍ وقعت له عن تحويلِ عمر رضي اللهُ عنه للمقامِ ، وما جرى بعد ذلك ، فقالَ ما قالَ !

وسيأْتي - إِنْ شاءَ اللهُ - تحقيقُ تلكَ القضيّةِ بما يتّضحُ به أَنْ ليسَ فيها دلالةٌ على ما ذُكر .

وعلى كلِّ حالٍ ؛ فهذه الحكايةُ المنقطعةُ لا تصلحُ لمقاومةِ ما تقدّمَ من الأَدلّةِ ، واللهُ المُستعانُ .

فالذي تُعطيهِ الأَدلّةُ : أَنَّ إبراهيمَ عليه السلامُ وَضَعَ ( المقامَ ) عندَ جدارِ الكعبةِ في الموضعِ المُسامِتِ له الآنَ .

## الفصل الرابع

# أَينَ كانَ موضعُه في عهدِ النبيِّ ﷺ ؟

في هذا ثلاثةُ أَقوالٍ :

**الأَوَّلُ** : أَنّه كانَ في موضعِهِ الذي هو به الآنَ .

والأَدلّةُ الصحيحةُ الواضحةُ تردُّ هذا القولَ ، كما يأتي في القولِ الثالثِ .

ولكنّي أَذكرُ ما جاءَ في هذا ، مع النَّظرِ فيه ؛ ليعرفَ :

أَخرجَ الأَزرقيُّ [1] عن ابن أَبي مُليكةَ قالَ : « موضعُ المَقامِ هذا الذي هو به اليومَ هو موضعُهُ في الجاهليّةِ ، وفي عهدِ النبيِّ ﷺ ، وأَبي بكرٍ ، وعمرَ رضي اللهُ عنهما ، إلّا أَنَّ السيلَ ذهبَ به في خلافةِ عمرَ رضي اللهُ عنه ، فَجُعلَ في وجهِ الكعبةِ حتّى قدمَ عمرُ ، فردّه بمحضرٍ من النَّاسِ » .

---

( ١ ) في « تاريخ مكّة » ( ٢ / ٣٥ ) .

سند الأَزرقيّ رجالُه ثقاتٌ ، وابنُ أَبي مُليكةَ من ثقاتِ التابعين ، لكنَّ الأَزرقيَّ نفسَه لم يُوَثِّقْه أَحدٌ من أَئمّةِ الجرحِ والتعديلِ ، ولم يذكرْه البخاريُّ ، ولا ابنُ أَبي حاتمٍ ، بل قالَ الفاسيُّ في ترجمتِهِ من « العقدِ الثمين »[1] : « لم أَرَ من ترجمَه » .

فهو - على قاعدة أَئمّةِ الحديثِ - مجهولُ الحالِ ، وقد تفرَّدَ بهذهِ الحكايةِ ، واللهُ أَعلمُ .

وقالَ الأَزرقيُّ أَيضًا[2] : حدَّثني جدّي : حدّثنا داود بن عبدالرحمن ، عن ابن جُريج ، عن كَثِير بن كَثِير بن المُطَّلبِ بن أَبي وَدَاعَةَ السَّهْميِّ ، عن أَبيهِ ، عن جدِّه قالَ : « كانتِ السيولُ تدخلُ المسجدَ الحرامَ .. ربّما دَفعتِ المقامَ مِن موضعِهِ ، وربّما نَحَّتْهُ إلى وجهِ الكعبةِ ، حتّى جاءَ سيلٌ في خلافةِ عمر بن الخطابِ رضي اللهُ عنه يُقالُ له : سيل أُمِّ نَهشل .. فاحتملَ المقامَ من موضعِهِ ، فذهبَ به ، حتّى وُجدَ بأَسفلِ مكّةَ ، فأُتيَ به، فَرُبِطَ إِلى

---

( ١ ) ( ٢ / ٤٩ ) ، وعقَّبَ بقولِهِ : « **وإِنّي لأَعجبُ من ذلك !!** » .

( ٢ ) ( ٢ / ٣٣ ) .

أَستارِ الكعبةِ في وجهِها ، وكُتبَ في ذلك إِلى عُمرَ رضي اللهُ عنه ، فأَقبلَ عمر - رضي اللهُ عنه - فَزِعًا ، فدخلَ بعمرةٍ في شهرِ رمضان ، وقد غُمِّيَ موضعُهُ وعَفَّاهُ السيلُ ، فدعا عمرُ بالنَّاسِ ، فقالَ : أَنْشُدُ اللهَ عبدًا عندَه علمٌ في هذا المقامِ ، فقالَ المطلبُ بن أَبي وَدَاعَةَ السَّهْميّ : أَنا يا أَميرَ المؤمنين عندي ذلك ، فقد كنتُ أَخشى عليه هذا ، فأَخذتُ قَدْرَه من موضعِهِ إِلى الركنِ ، ومن موضعِهِ إِلى بابِ الحِجْرِ ، ومن موضعِهِ إِلى زمزمَ بِمِقاطٍ [1] ، وهو عندي في البيتِ ، فقالَ له عمر : فاجْلِسْ عندي . وأَرسلَ إِليها ، فأُتيَ بها ، فمدّها ، فوجدها مستويةً إِلى موضعِهِ هذا ، فسأَلَ النَّاس ، وشاوَرَهم ، فقالوا : نعم ؛ هذا موضعُهُ ، فلمّا استثبتَ ذلك عمرُ رضي اللهُ عنه ، وحُقَّ عندَه ؛ أَمرَ به ، فأَعلمَ ببناءِ رَبَضِهِ [2] تحتَ المقامِ ، ثمَّ حوَّلَهُ ، فهو في مكانِهِ هذا إِلى اليوم » .

جدُّ الأَزرقيّ ، وداود ، وابن جُريج ، وكثيرُ بن كثيرٍ : ثقاتٌ ، لكنْ له عدّةُ عللٍ :

---

( ١ ) هو الحَبْلُ .

( ٢ ) ويُقالَ : « رُبْضِهِ » ، وهو أَساسُ البناءِ .

**الأُولى** : حال الأَزرقي كما مرَّ .

**الثانية** : أَنَّ ابن جُريج - على إِمامتِه - مشهورٌ بالتدليسِ [1] ، ولم يُصرِّحْ هنا بالسماعِ من كثيرِ بن كثيرٍ .

**الثالثة** : أَنَّه قد صحَّ عن ابن جُريجٍ قولُهُ : « سمعتُ عطاءً وغيرَه من أَصحابِنا ... » ، فذكر ما سيأتي في القولِ الثالثِ ، على وجهٍ يُشعِر باعتمادِهِ له .

**الرابعة** : أَنَّ كَثير بن المطّلِبِ مجهولُ الحالِ ، ولا يُخرِجُهُ عن ذلك ذِكْرُ ابن حِبّان له في « الثقات » [2] على قاعدتِهِ التي لا يُوافقُهُ عليها الجمهورُ [3] .

وقد روى ابن جُريج عن كَثِير بن كَثِير ، عن أَبيه ، عن جدِّهِ حديثًا، فذكر ابنِ عُيينةَ أَنَّه سألَ كَثِيرَ بن كَثِيرٍ عنه ؟ فقالَ : ليس من أَبي سمعتُهُ ، ولكنْ من بعضِ أَهلي عن جدّي [4] !!

---

( ١ ) انظر « تعريف أَهلِ التقديس » ( ص١٤١ ) للحافظِ ابن حجر.

( ٢ ) ( ٥ / ٣٣١ ) .

( ٣ ) للمصنِّفِ - رحمه اللهُ - بحثٌ بديعٌ فيه تفصيلُ القولِ حولَ توثيقِ ابنِ حبّان ؛ وذلك في كتابِهِ الماتعِ « التنكيل » ( ١ / ٤٣٧ ) ، فراجعْه.

( ٤ ) « سنن أَبي داود » ( ٤٠١٦ ) .

وروى غيرُ ابن عُيينةَ عن ابن جُريج ، عن كَثِير بن كَثِير ، عن أَبيه ، عن جدّه حديثًا قريبًا من الأَوَّل ، ولعلّه هو .

راجع « المسند » ( ٦ / ٣٩٩ ) ، فإِنْ كانَ حديثًا واحدًا فليسَ لكثيرِ بن المطّلبِ في الكتبِ الستّة و « المسندِ » شيءٌ [١] .

نعم ؛ أَخرجَ ابنُ حِبّان في « صحيحه » [٢] الحديثَ الثاني من طريقِ الوليدِ بن مسلمٍ ، عن زهير بن محمد ، عن كَثِير بن كَثِير .

وفيه ما يقتضي أَنّه حديثٌ آخرُ ، لكنَّ الوليدَ شاميٌّ ، وروايةُ أَهلِ الشامِ عن زهيرٍ أَنْكَرَها الأَئمّةُ [٣] ؛ لأَنَّ زُهيرًا حدَّثَهم من حفظِهِ ، فَغَلِطَ وخلَّطَ .

**الخامسةُ** : أَنَّه لمّا جرى ذكرُ المطّلبِ في القصّةِ ذُكرَ بما ظاهرُهُ أَنَّ المُخبِرَ غيرُهُ : « فقالَ لهُ المطّلبُ بن أَبي وداعةَ السهميُّ ... فقالَ له عُمر ... » !

---

( ١ ) انظر « تهذيب الكمال » ( ٢٤ / ١٦٢ ) للحافظِ المِزّيِّ .

( ٢ ) ( برقم : ٢٣٦٤ ) .

( ٣ ) انظر « ميزان الاعتدال » ( ٧ / ١٤١ - ١٤٣ ) .

وهذا يُريبُ في قولِهِ في السندِ : « عن كَثِير بن كَثِير بن المُطّلبِ بن أَبي وداعةَ السَّهميّ ، عن أَبيه ، عن جدِّهِ » [1] ؛ ويُشعِرُ بأَنَّ الحكايةَ منقطعةٌ .

وقالَ الأَزرقيُّ [2] : حدثني ابنُ أَبي عُمر ، قالَ : حدّثنا ابن عُيينةَ ، عن حبيب بن أَبي الأَشرسِ ، قالَ : « كانَ سيلُ أُمِّ نَهشلٍ قبلَ أَنْ يعملَ عمرُ رضي اللهُ عنه الرَّدْمَ بأَعلى مكّةَ ، فاحتملَ المقامَ من مكانِهِ ، فلم يُدْرَ أَينَ موضعُهُ ! فلمّا قدمَ عمرُ بن الخطّاب رضي اللهُ عنه سألَ : من يعلمُ موضعَهُ ؟ فقالَ المطّلبُ بن أَبي وداعةَ : أَنا يا أَميرَ المؤمنين ! قد قدّرْتُهُ بِمِقاطٍ - وتخوَّفتُ عليه هذا - من الحَجَرِ إِليه ، من وجهِ الكعبةِ إِليه ، فقالَ : ائتِ به ، فجاءَ به ، ووضعَهُ في موضعِهِ هذا ، وعملَ عمرُ الرَّدْمَ عندَ ذلكَ » .

---

( ١ ) قارِنْ بـ « مَن روى عن أَبيه عن جدّه » ( رقم ٩٢ - القسم المستدرك ) ، لابن قُطْلُوبُغا ، بتحقيق واستدراك الأَخ الفاضل الوفيّ الدكتور باسم فيصل الجوابرة ، وفَّقَهُ اللهُ .

( ٢ ) « تاريخ مكّة » ( ٢ / ٣٥ ) .

ورواه - كذلك - الفاكهيُّ ( ١٠٠٠ ) .

قالَ سفيان : فذلك الذي حدّثنا هشامُ بن عروةَ ، عن أبيهِ : « أَنَّ المقامَ كانَ عندَ سُقْعِ [1] البيتِ ، فأَمّا موضعُهُ الّذي هو موضعُهُ : فموضعُهُ الآن ، وأَمّا ما يقولُه النَّاسُ : إِنّه كانَ هنالك موضعُهُ ! فلا » .

قالَ سفيانُ : وقد ذكرَ عمرُو بن دينارٍ نحوًا من حديثِ ابن الأَشرسِ هذا ، لا أُميِّزُ أَحدَهما عن صاحبِهِ .

الأَزرقيُّ قد تقدَّمَ حالُهُ .

لكنْ قالَ الفاسيُّ في « شفاء الغَرام » ( ١ / ٢٠٦ ) : وروى الفاكهيُّ ، عن عمرو بن دينار وسفيان بن عُيينةَ مثلَ ما حكاه عنهما الأَزرقيُّ بالمعنى .

**أَقولُ** : ليتَه ساقَ خبرَ [2] الفاكهيِّ ؛ فإِنَّ الفاكهيَّ - وإِنْ كانَ كالأَزرقيِّ في أَنّه لم يُوثِّقْهُ أَحدٌ من المتقدِّمين ، ولا ذَكَرَه ! - فقد أَثنى عليه الفاسيُّ في ترجمتِهِ من « العقدِ الثمين » [3] ، ونزّهَهُ

---

( ١ ) السُّقْع : الناحية .

( ٢ ) هو في « تاريخ مكّة » ( ٩٩٩ ) له .

ولكنَّ في سندِه عُمَرَ بن قَيْس المكّيّ ؛ متروك !

( ٣ ) ( ١ / ٤١١ ) .

عن أَنْ يكونَ مجروحًا ، وفضَّلَ كتابَه على كتابِ الأَزرقيِّ تفضيلًا بالغًا ، ومع هذا فالأَخبارُ التي يتفقانِ في الجملةِ على روايتِها : نجدُ الفاسيَّ - ومِن قبلِهِ المحبُّ الطبريّ - يُغنَيانِ غالبًا بنقلِ روايةِ الأَزرقيِّ ، ويسكتانِ عن روايةِ الفاكهيِّ ، أَو يشيرانِ إِليها إِشارةً فقط .

وأَحسَبُ الحاملَ لهما على ذلك حُسْنَ سياقِ الأَزرقيِّ .

وقد قيلَ لشعبةَ رحمَه اللهُ : ما لَكَ لا تُحدِّثُ عن عبدالمَلكِ ابن أَبي سُليمان ، وقد كانَ حَسَنَ الحديثِ ؟ قالَ : مِنْ حُسْنِها فررتُ [1] !

ويُريبُني من الأَزرقيِّ حُسْنُ سياقِهِ للحكاياتِ وإِشباعُهُ القولَ فيها ، ومثلُ ذلك قليلٌ فيما يصحُّ عن الصحابةِ والتابعينَ .

ويُريبُني أَيضًا منه تحمُّسُهُ لهذا القولِ ؛ فقد روى ( ٢ / ٢٣ ) عن ابن أَبي عمر بسندٍ واهٍ إِلى أَبي سعيد الخدري ، أَنّه سأَلَ عبدَ اللهِ بن سلَام عن الأَثرِ الذي في المقامِ ؟ فقالَ : « كانتْ

---

( ١ ) « تاريخ بغداد » ( ١٠ / ٣٩٥ ) للخطيب .

الحجارةُ .. » ، وذكرَ الخبَرَ ، وفيه - في ذكرِ النبيِّ ﷺ - : « فصلّى إِلى الميزابِ وهو بالمدينةِ ، ثمَّ قدمَ مكّةَ ، فكانَ يصلّي إِلى المقامِ ما كانَ بمكّةَ » .

وقد روى الفاكهيُّ [1] هذا الخبرَ - كما ذكرَه الفاسيُّ في « شفاء الغرام » ( ١ / ٢٠٦ ) - ، ولم يسُق الفاسيُّ سندَه ولا متنَهُ بتمامِهِ ، إِنّما ذكرَ قطعةً منه ، هي بِلَفْظِها في روايةِ الأَزرقيِّ .

ثمَّ قالَ : « وفيه أَنَّ النبيَّ ﷺ قدمَ مكّةَ من المدينةِ ، فكانَ يُصلّي إِلى المقامِ ، وهو مُلصَقٌ بالبيتِ ، حتّى تُوفيَ رسولُ اللهِ ﷺ » .

أَسقطَ الأَزرقيُّ في روايتِهِ قولَه : « وهو مُلْصَقٌ بالبيتِ [2] حتّى توفيَ رسولُ اللهِ ﷺ » ، وجعلَ موضعَها : « ما كانَ بمكّةَ ».

---

( ١ ) في « تاريخ مكّة » ( ٩٦٦ ) .
وفي سنده عبدالله بن شبيب الرَّبَعيّ ؛ ضعيفٌ ، كما في « اللسان » ( ٩ / ٢٢٥ ) !
وإِسحاقُ بن أَبي فروةَ مِن مشاهيرِ الرواةِ المتروكين !!

( ٢ ) وفي روايةِ الفاكهيِّ : « هو ملصق بالكعبةِ » .

وقالَ في ( ٢ / ٢٧ ) : حَدَّثني محمدُ بن يحيى ، قالَ : حدّثنا سُلَيم بن مسلم ، عن ابن جُريج ، عن محمد بن عبّاد بن جعفر ، عن عبدالله بنَ صفوان ، قالَ : أَمرَ عمرُ بن الخطّاب رضي اللهُ عنه عَبدَاللهِ بنِ السائب العابِديّ [1] - وعمرُ نازلٌ بمكّةَ في دارِ ابن سِبَاعٍ - بتحويلِ المقامِ إلى موضعِهِ الذي هو فيه اليوم ، قالَ : فحوَّلَه ، ثمَّ صلّى المغربَ ، وكانَ عمرُ قد اشتكى رأسَه ، قال [ عبدالله بن السائب ] : فلمّا صلّيتُ ركعةً جاءَ عمرُ فصلّى ورائي ، قالَ : فلمّا قضى صلاتَه ، قالَ عمر : أَحسنتَ ، فكنتُ أَوّلَ من صلّى خلفَ المقامِ حينَ حُوِّلَ إلى موضعِهِ » ؛ عبداللهُ بن السائب القائلُ .

ولم تَرُقْ للأَزرقيّ كلمةُ « حُوِّل » فعقَّبَهُ بقولِهِ : « حدثني جدّي قالَ : حدثنا سُلَيم بن مسلم ، عن ابن جُريج ، عن محمد ابن عبّاد بن جعفر ، عن عبدالله بن السائب - وكانَ يُصَلّي بأَهلِ مكّةَ - فقالَ : « أَنا أَوّلُ من صلّى خلفَ المقامِ حينَ رُدَّ في موضعِهِ هذا ... » .

---

( ١ ) انظر « توضيح المشتبه » ( ٦ / ٥٦ ) لابن ناصر الدين الدمشقي .

هذا ؛ وأَمّا بقيّةُ السندِ بعد الأَزرقيّ :

فشيخُهُ ابنُ أَبي عمر سيأتي .

وسفيانُ بن عُيينة إِمامٌ .

وحبيبُ بن أَبي الأَشرسِ ضعيفٌ ، راجع ترجمتَه في « الميزان » و « لسانِهِ »[1] .

وعمرُو بن دينارٍ ثقةٌ جليلٌ ، لكنْ لا يُدْرَى ما قالَ ، نعم ؛ يُستفادُ إِجمالًا أَنّه قد ذَكرَ ما يتعلَّقُ بالتقديرِ .

فأَمّا ما ذُكِرَ في هذه الروايةِ من رأيِ ابن عُيينةَ : فقد ثبتَ ما يُناقِضُهُ بروايةِ ابن أَبي حاتم الرازيِّ وهو إِمامٌ ، عن أَبيه ، وهو من كبارِ الأَئمّةِ المُتَثبّتين ، عن ابن أَبي عمر شيخ الأَزرقيِّ ، عن ابن عُيينةَ نفسِهِ . وسيأتي .

وأَبو حاتم هو القائلُ في ابن أَبي عمر هذا - شيخِه وشيخِ للأَزرقيِّ - : « كانَ شيخًا صالحًا ، وكانَ به غفلةٌ ، رأيتُ عندَه حديثًا موضوعًا حدّثَ به عن ابن عُيينةَ ، وكان صدوقًا »[2] .

---

( ١ ) « ميزان الاعتدال » ( ٢ / ١٨٨ ) ، و « لسان الميزان » ( ٢ / ٢٠٣ ) .

( ٢ ) « الجرح والتعديل » ( ٨ / ١٢٤ ) لابن أَبي حاتمٍ .

أَقولُ : ابنُ أَبي عمر ثقةٌ فيما يرويه عنه أَبو حاتم ومسلمٌ ونحوُهما من المتثبّتين ؛ لأَنّهم يحتاطونَ وينظرونَ في أُصولِهِ ، وإِنّما تُخشى غفلتُهُ فيما يرويهِ عنه مَنْ دونَهم ، ولا سيّما أَمثالَ الأَزرقيّ .

## القولُ الثاني :

قالَ بعضُهم : كانَ المقامُ لاصقًا بالكعبةِ في عهدِ النبيِّ ﷺ ، حتّى أَخّرَه هو ﷺ إِلى موضعِهِ الآنَ .

ذكرَ ابنُ كثيرٍ أَنَّ ابن مردويهِ روى بسندِهِ إِلى شَرِيك ، عن إِبراهيم بن مُهاجِر ، عن مجاهد قالَ : قالَ عمر بن الخطّاب : يا رسولَ اللهِ ! لو صلّينا خلفَ المَقامِ ؟ فأَنزلَ اللهُ : ﴿ واتخِذوا مِن مَقَامِ إِبراهيمَ مُصلًّى ﴾ ، فكانَ المقامُ عندَ البيتِ ، فحوَّلَه رسولُ اللهِ ﷺ إِلى هذا » .

أَشارَ ابن كثيرٍ إِلى ضعفِهِ (١) .

وقالَ ابنُ حَجَر في « الفتح » ( ٨ / ٢٩ ) : أَخرجَ ابن

---

( ١ ) تقدّمَ ذِكْرُ قولِهِ تعليقًا ، فانظر ( ص ٣٧ ) .

مردويهِ بسند ضعيف ... فذكرَه .

**أقولُ** : شَرِيكٌ مِنَ النُّبلاءِ ، إلّا أنّه يُخطِئُ كثيرًا ويُدلِّسُ .

وإبراهيمُ بن مُهاجرٍ صدوقٌ كثيرُ الخطإِ ، يُحدّثُ بما لا يحفظُ فيغلطُ .

وقد صحَّ عن مجاهد أَنَّ عمرَ هو الذي حوَّلَ المَقامَ ، كما سيأتي .

وفي « شفاء الغرام » ( ١ / ٢٠٦ ) : « ذَكَرَ موسى بن عُقبةَ في « مغازيه » ... قالَ موسى بنُ عقبة ... : وكانَ - زعموا - أَنَّ المقامَ لاصقٌ في الكعبةِ ، فأَخَّرَهُ رسولُ اللهِ ﷺ في مكانِهِ هذا » .

موسى بن عُقْبَةَ ثقةٌ أَدركَ بعضَ الصحابةِ ، لكنْ ذكروا أَنّه تتبَّعَ المغازي بعد كبرِ سنّهِ ، فربّما يسمعُ ممّن هو دونَه ، وقد قالَ : « زعموا » ! .

**القولُ الثالث :**

قالَ آخرونَ : كانَ المقامُ في عهدِ النبيِّ ﷺ وبعدَه لاصقًا

بالكعبةِ ، حتّى حوَّلَه عمرُ رضي اللهُ عنه .

قالَ ابن كثيرٍ [1] : قالَ عبدالرزاق أيضًا : عن مَعْمَر ، عن حُميد الأَعرج ، عن مجاهدٍ ، قالَ : « أَوَّلُ من أَخَّرَ المقامَ إِلى موضعِهِ عمر بن الخطّاب » .

وقالَ ابنُ حجر في « الفتح » ( ٨ / ١٢٩ ) : « كانَ المَقامُ من عهدِ إِبراهيم لِزْقَ البيتِ ، إِلى أَنْ أَخَّرَهُ عمرُ رضي اللهُ عنه إِلى المكانِ الذي هو فيه الآنَ » ، أَخرجَهُ عبدالرزاق في « مُصَنَّفِه » [2] بسندٍ صحيحٍ عن عطاءٍ وغيرِهِ [3] ، وعن مجاهد أَيضًا .

ونقلَ الفاسيُّ [4] عن كتابِ « الأَوائل » لأَبي عَروبةَ - أُراه الحرّاني : حافظٌ ثقةٌ - عن سَلَمةَ - أُراه ابن شبيب : ثقة - عن عبدالرزاق ... فذكرَ السندَيْنِ اللذينِ ذكرَهما ابنُ كثيرٍ ، وقالَ في متنِ الأَوّل : « إِنَّ عمرَ رضي اللهُ عنه أَوَّلُ من رفعَ المقامَ ، فوضعَه

---

( ١ ) في « تفسيره » ( ١ / ٣١٤ ) .

( ٢ ) ( ٥ / ٤٧ ) .

( ٣ ) انظر « تاريخ مكّة » ( ٩٩٥ ) للفاكهيّ .

( ٤ ) في « شفاء الغرام » ( ١ / ٢٠٦ ) .

في موضعِهِ الآنَ ، وإِنّما كانَ في قُبُلِ الكعبةِ » .

وقالَ في الثاني : عن مُجاهدٍ قالَ : « كانَ المقامُ إِلى جنبِ البيتِ ، وكانوا يخافونَ عليه من السيولِ ، وكانَ النّاسُ يُصلّونَ خلفَه » .

قالَ الفاسيّ : انتهى باختصارٍ ؛ لقصّةِ ردٍّ عمر للمَقامِ إِلى موضعِهِ الآنَ ، وما كانَ بينَه وبينَ المطّلبِ بن أَبي وَدَاعَةَ السَّهْميّ في موضعِهِ الذي حرَّرَه المطّلبُ .

فلا أَدري : أخبرٌ آخرُ هذا من مجاهدٍ ؟! أَم هو ذاك الخبرُ اختصرَه عبدالرزاق في « مصنّفه » ، وحدَّثَ به سلمةُ من حفظِهِ ؟! أَمْ ماذا ؟؟

وعلى كلِّ حالٍ ؛ فالذي نقلَ ابنُ كثيرٍ وابنُ حجرٍ عن « مصنّف عبدالرزّاق » ثابتٌ ، فيتعيّنُ حملُ هذه الروايةِ على ما لا يخالفُهُ .

وفي « الدُّرّ المنثور » [1] : أَخرجَ ابنُ سعدٍ ، عن مجاهدٍ قالَ : قالَ عمر بن الخطّاب : « مَنْ له علمٌ بموضعِ المَقامِ حيثُ

---

( ١ ) ( ١ / ٢٩٣ ) للسُّيُوطي .

كانَ ؟ فقالَ أَبو وَدَاعةَ بن هُبيرةَ السَّهْمِيُّ : عندي يا أَميرَ المؤمنين ! قَدَرْتُهُ إِلى البابِ ، وقَدَرْتُهُ إِلى ركنِ الحَجَرِ ، وَقَدَرْتُهُ إِلى الرّكنِ الأَسودِ ، وقَدَرْتُهُ ... ، فقالَ عمرُ : هاتِهِ ، فأَخذَه عمر ، فردَّه إِلى موضعِهِ اليومَ للمقدارِ الذي جاءَ به أَبو وداعةَ » .

لا أَدري ما سندُه [1] !!

وبقيّةُ الرواياتِ في هذا تَذْكُرُ المُطَّلبَ بن أَبي وداعةَ ، لا أَبا وداعةَ نفسَه .

وقالَ ابنُ كثيرٍ [2] : قالَ ابنُ أَبي حاتمٍ [3] : أَخبرنا أَبي : أَخبرنا ابنُ أَبي عُمَرَ العَدَني ، قالَ : قالَ سفيان - يعني ابنَ عُيينةَ ، هو إِمامُ المكّيين في زمانِهِ - : « كانَ المَقَامُ من سُقْعِ البيتِ على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ ، فحوَّلَهُ عمرُ إِلى مكانِهِ بعدَ النبيِّ ﷺ ،

---

( ١ ) لكن : جزمَ شعبةُ أَنَّ مجاهدًا لم يسمعْ من عُمر ؛ كما في « المراسيل » ( رقم : ٧٥٤ ) ، و « تقدمة الجرح والتعديل » ( ١٤٠ ) .

( ٢ ) في « تفسيره » ( ١ / ٢٤٧ ) .

( ٣ ) في « تفسيره » ( ١ / ٣٧٢ ) .

تقدَّمَ شرحُ أَنَّ ( السُّقْع ) هو الناحية .

وبعدَ نُزولِ قولِهِ تعالى : ﴿ واتَّخِذُوا مِن مقامِ إِبراهيم مُصلّى ﴾ قالَ : ذهبَ السيلُ به بعدَ تحويلِ عمرَ إِيّاه من موضعِهِ هذا ، فردّه عمرُ إِليه » .

وقالَ سفيانُ : « لا أَدري كم بينَه وبينَ الكعبةِ قبلَ تحويلِهِ ! » .

قالَ سفيان : « لا أَدري : أَكانَ لاصقًا بها أَمْ لا ؟ » .

وقالَ ابنُ حجر في « الفتح » ( ٨ / ١٢٩ ) : أَخرجَ ابنُ أَبي حاتمٍ بسندٍ صحيحٍ عن ابن عُيينةَ قالَ : « كانَ المَقامُ في سُقْعِ البيتِ في عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ ، فحوَّلَه عمر ، فجاءَ سيلٌ فذهبَ به ، فردَّهُ عمرُ إِليه » .

قالَ سفيان : « لا أَدري أَكانَ لاصقًا بالبيت أَمْ لا ؟ » .

هذا بغايةٍ من الصحّةِ عن سفيان بنِ عُيينةَ ؛ كما تقدّمَ أَواخرَ الكلامِ على القولِ الأَوّلِ .

□□□□□

## تمحيصُ هذه الأَقوالِ

قد يُنْتَصَرُ للأَوَّلِ بأَنَّ عمرَ رضيَ اللهُ عنه لم يكنْ ليخالفَ النبيَّ ﷺ .

وما معنى تقديرِ المطّلبِ وتحرِّي عُمر ؟

فالظاهرُ : أَنَّ المَقامَ لم يزلْ بموضعِهِ اليومَ ، فَقَدَّرَه المُطَّلِبُ منه ، فذهبَ به السيلُ ، وطمسَ موضعَه ، فجُعلَ بجنبِ الكعبةِ حتّى يَقْدُمَ عمرُ ، فقدمَ وتحرّى ، وردّهُ حيثُ كانَ .

وكأَنَّ هذهِ القضيّةَ بلغتْ بعضَ الناسِ مُجملةً - أَنَّه كانَ بجنبِ الكعبةِ ، وأَنَّ عمرَ نقلَه إِلى موضعِهِ اليومَ - ، فتوهّموا أَنّه كانَ بجنبِ الكعبةِ منذ قديمٍ ، فراحوا يخبرونَ بذلك !!

ويُنْتَصَرُ للثاني بأَنَّ أُولئكَ الأَئمّةَ لم يكونوا ليتوهَّموا بدونِ أَصلٍ ، فلعلَّ النبيَّ ﷺ حوّلَ المقامَ أَخيرًا ، ولم يبلُغْهم ذلك ، وثبتَ عندَهم أَنّه قد كانَ في عهدِ النبيِّ ﷺ بجنبِ الكعبةِ ، فاستصحبوا ذلك ، والباقي كما مرَّ .

ويُنْتَصَرُ للثالثِ بأَنّه قد يقعُ من عمر رضيَ اللهُ عنه ما هو في الصورةِ مُخالَفَةٌ ، وهو في الحقيقةِ مُوافَقَةٌ - بالنَّظرِ إِلى مقاصدِ الشرعِ ، واختلافِ الأَحوالِ - ، وقد يخفى علينا وجهُ ذلك ، **ولكنّا نعلمُ أَنَّ الصحابةَ رضي اللهُ عنهم لا يُجْمِعون إلّا على الحقِّ .**

وتَقْدِيرُ المُطَّلبِ ، وتحرِّي عمر - إِنْ صحَّ - فقد يخفى علينا سببُهُ .

وإِذا كانَ ذلك مُحْتَمَلًا ؛ فليسَ لنا أَنْ نجعلَ جهلَنا به حُجّةً على توهيمِ أُولئكَ الأُئمّةِ - وهُمْ هُمْ - ومنهم : عطاءٌ وقَدَمُه [1] ، وفضلُ علمِهِ بالتفسيرِ ، ومالكٌ ، وابنُ عُيينةَ ، وهما هما .

ولم تكنْ قضيّةُ المُطَّلِبِ لتخفى على أَئمّةِ مكّةَ - عطاء ، ومجاهد ، وابن عُيينةَ - ، بل قد ذكرها الأَخيرانِ فيما رُوي عنهما ، والمخالفُ لهؤلاءِ ليسَ مثلَهم ، ولا قريبًا منهم ؛ فهو أَحقُّ بالوَهَمِ .

---

( ١ ) أَي : قَدَمُهُ في العلمِ والفقهِ .

أَقولُ : قد أَغنانا اللهُ - ولهُ الحمدُ - عن هذا الضَّرْبِ من الاحتجاجِ بثبوتِ النقلِ عمّن لا يمكنُ أَنْ يُظنَّ به التوهُّم .

أَخرجَ البيهقيُّ [1] من طريقِ أَبي ثابتٍ - وهو محمد بن عُبيداللهِ المَدَنيّ ، ثقةٌ من شيوخِ البُخاريِّ في « صحيحه » - عن الدَّرَاوَرْدِيِّ ، عن هِشامِ بن عُروةَ ، عن عائشةَ رضي اللهُ عنها ، أَنَّ المَقامَ كانَ - زمانَ رسولِ اللهِ ﷺ ، وزمانَ أَبي بكرٍ رضي اللهُ عنه - مُلتصقًا بالبيتِ ، ثمَّ أَخَّرَهُ عمرُ رضيَ اللهُ عنه » .

ذَكَرَهُ ابنُ كثيرٍ في « تفسيره »[2] بسندِ البيهقيِّ، ورجالُه ثقاتٌ.

وقالَ ابنُ كثيرٍ : وهذا إِسنادٌ صحيحٌ .

وذكرَه ابنُ حجرٍ في « الفتح » [3] ، وقالَ : بسندٍ قويٍّ .

وذَكَرَ الفاسيُّ في « شفاء الغرام » [4] : أَنَّ الفاكهيَّ [5]

---

( ١ ) تقدّم تعليقًا ( ص ٢٥ ) .

( ٢ ) ( ١ / ٢٤٦ ) .

( ٣ ) ( ٨ / ١٦٩ ) .

( ٤ ) ( ١ / ٢٠٧ ) .

( ٥ ) « تاريخ مكّة » ( ٩٩٨ ) له ، و « تاريخ مكّة » ( ٢ / ٣٥ ) للأَزرقي .

روى عن يعقوبَ بن حُميد بن كاسبٍ قالَ : حدّثنا عبدالعزيزِ بن محمد ، عن هشام بن عُروةَ ، عن أَبيه، – قالَ عبدالعزيزِ : أُراهُ عن عائشةَ – : « أَنَّ المَقَامَ كانَ في زمنِ النبيِّ ﷺ إلى سُقْعِ البيتِ » .

يعقوبُ بنُ حُميد متكلَّمٌ فيه ، ووثَّقَهُ بعضُهم .

والاعتمادُ على حديثِ أَبي ثابتٍ .

وقالَ البخاريُّ في « صحيحه »[1] في أَبوابِ القِبْلَة : باب قولِهِ تعالى : ﴿ واتَّخِذوا مِن مَقامِ إِبراهيم مُصلّى ﴾ .. ، ثمَّ ذَكَرَ حديثَ ابنِ عُمر رضي اللهُ عنهما لمّا سُئلَ عن رجلٍ طافَ بالبيتِ للعُمرةِ ، ولم يطُفْ بينَ الصَّفا والمروةِ ، أَيأتي امرأَتَه ؟ فقالَ : « قَدِمَ النبيُّ ﷺ ، فطافَ بالبيتِ سبعًا ، وصلّى خلفَ المَقامِ ركعتين ، وطافَ بينَ الصَّفا والمروةِ ... » الحديث .

ثمَّ[2] حديثَ ابن عمر وحديثَ ابن عبّاس رضي اللهُ عنهم في دخولِ النبيِّ ﷺ الكعبةَ .

وفي الأَوّل : «...ثمَّ خرَجَ فصلّى في وجهِ الكعبةِ ركعتين ».

---

( ١ ) ( ١ / ٤٩٩ – « الفتح » ) .

( ٢ ) أَي : ثمَّ ذكر حديثَ ... إلخ .

وفي الثاني : « ... فلمّا خَرَجَ رَكَعَ ركعتين في قُبُلِ الكعبةِ ، وقالَ : « هذه القِبلةُ » » .

والقُدومُ الذي ذَكَرَهُ ابنُ عُمر في حديثِهِ الأَوَّلِ كانَ في عُمرةٍ ؛ لأَنَّ ابنَ عُمرَ أَجابَ به السائلَ عن العمرةِ ، وأُراها عُمرةَ القضيّة [١] .

وفي « المسند » ( ٤ / ٣٥٥ ) من حديث ابن أَبي أَوفى : « اعتمرَ النبيُّ ﷺ فطافَ بالبيتِ ، وطُفْنا معَه ، وصلّى خلفَ المَقامِ وصلينا مَعَه ... » .

وسندُهُ بغايةِ الصحّةِ .

وقد أَخرجَه البخاريُّ [٢] مختصرًا في « باب عمرة القضيّة »

---

( ١ ) وتسمّى ( عُمرة القضاء ) ؛ وسببُ تسميتها بذلك ما وقع مِن المقاضاةِ بين المسلمين والمُشركين مِن الكتابِ الذي كُتب بينهم بالحُدَيْبِيَةِ ؛ فالمرادُ بالقضاءِ : الفصلُ الذي وقعَ عليه الصلحُ .

كذا في « فتح الباري » ( ٧ / ٥٠٠ ) .

( ٢ ) ( برقم : ٤٢٥٥ ) .

ورواه بأَطولَ ممّا هنا ( برقم : ٤١٨٨ ) من مَخْرَجِ الطريق نفسِهِ .

من المغازي .

وذكرَ ابنُ حَجَرٍ [1] هناكَ مَنْ صرَّحَ فيه بقولِهِ : « في عمرةِ القضيّةِ » ، وسياقُه واضحٌ في ذلك .

ولفظُ « وجهِ الكعبةِ » وَرَدَ في عدّةِ أَخبارٍ تقدّمت [2] .

وفي « القِرَى » ( ص ٣١٥ ) عن ابن عمر : « البيتُ كلُّه قِبْلَةٌ ، قِبْلَتُه وجهُهُ » ؛ نسَبَهُ إلى سعيدِ بن منصورٍ .

والمرادُ به في تلك الأَخبارِ - كما يقضي به سياقُها - تارةً : جدارُها المقابلُ لموضعِ المقامِ الآنَ ، وتارةً : ما يُجانِبُ هذا الجدارَ من المَطافِ .

والأَخبارُ التي أَطْلَقَتْهُ على هذا تُبيِّنُ أَنَّه ليسَ منه موضعُ المَقام الآنَ ، بل هو الموضعُ الذي كانَ فيه المقامُ قبلَ أَنْ يُحَوِّلَه عمرُ رضيَ اللهُ عنه إلى موضعِهِ الآنَ .

---

( ١ ) في « فتح الباري » ( ٧ / ٥٠٩ ) ، والتصريحُ وقعَ في روايةِ ابن أَبي عُمر ، عن سفيان .

( ٢ ) راجع في هذه الرسالة ( ص ٥١ و ٥٥ - وغيرها ) .

ولفظُ « قُبُل الكعبةِ » في حديث ابن عبّاس [1] رضي اللهُ عنهما هو أيضًا ذاك الموضعُ .

وابنُ عبّاسٍ إنّما سمعَ هذا الحديثَ من أُسامةَ رضي اللهُ عنه ، كما بيّنَه ابنُ حجرٍ في « الفتح » [2] ، وراويهِ عن ابن عبّاسٍ عطاءٌ ، يرويهِ عطاءٌ تارةً عن ابن عبّاسٍ ، عن أُسامةَ ، وتارةً عن أُسامةَ نفسِهِ .

وقد تقدّمَ [3] قولُ عطاءٍ : « إنَّ عمرَ رضيَ اللهُ عنه أَوّلُ مَن رَفَعَ المَقَامَ فوضعَه في موضعِهِ الآنَ ، وإنّما كانَ في قُبُلِ الكعبةِ » .

بل ثبتَ في حديث عطاء عن أُسامةَ عند النَّسائيِّ [4] بسند رجالُهُ ثقاتٌ : « ... ثُمَّ خَرَجَ فصلّى خلفَ المَقَامِ ركعتين ، وقالَ : « هذه القِبْلَةُ » .

---

( ١ ) رواه البخاري ( ٣٩٨ ) .

و « قُبُل الكعبة » أَي : مقابلها ، أَو : ما استقبلَكَ منها ؛ وهو وَجْهُهَا .

( ٢ ) ( ٣ / ٤٦٨ ) .

( ٣ ) ( ص ٦٨ ) .

( ٤ ) في « السُّنن الصغرى » ( ٢٩٠٩ ) .

ويُؤَيِّدُ ذلك ما في « السيرة »[1] عن ابن إِسحاقَ : حدّثني محمد بن جعفر بن الزُّبير ، عن عُبيداللهِ بن عبدالله بن أَبي ثَوْر ، عن صَفِيّةَ بنت شَيْبةَ : أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لمّا نَزَلَ مكّةَ واطمأنَّ النّاسُ ، خَرَجَ حتّى جاءَ البيتَ ، فطافَ على راحلتِهِ ، يستلمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ في يدِهِ ، فلمّا قضى طوافَه دعا عُثمان بن طَلْحَةَ ، فأَخذَ منه مِفتاحَ الكعبةِ فَفُتِحَتْ له ، فدخلَها ... » .

محمد بن جعفر وعُبيدالله من رجالِ « الصحيح » ، وابنُ إِسحاقَ حَسَنُ الحديثِ .

فهذا الخبرُ يدلُّ على أَنَّ صلاتَه ﷺ بعدَ خروجِهِ كانت ركعتي الطواف ، ومِن سنّتِهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَهما خلفَ المَقامِ .

فأَمّا صلاتُهُ في الكعبةِ - على القولِ بها[2] - : فهي تحيّتُها.

ثبتَ بما تقدّمَ أَنَّ صلاتَه ﷺ عَقِبَ خروجِهِ من الكعبةِ

---

( ١ ) « سيرة ابن هشام » ( ٤ / ٧٧ ) .

( ٢ ) في « شفاء الغرام » ( ١ / ١٣٨ - ١٥٧ ) - للفاسي - بحثٌ جيّدٌ في هذه المسألةِ رجّحَ فيه قول المُثْبتين .

وَضَمَّنَهُ دُرَرَ النُّقولِ عن جماعةٍ كبيرةٍ من الفقهاءِ والمحدثين .

كانت خلفَ المَقامِ ، وأَنَّ المَقامَ حينئذٍ كانَ عندَ جدارِ الكعبةِ .

لمّا دخلَ النبيُّ ﷺ الكعبةَ كانَ ابنُ عُمر غائبًا ، فبلغَهُ ذلك ، فأَقبلَ يركبُ أَعناقَ الرجال ، - « المسند » ( ٦ / ١٣ ) [1] - ، فجاءَ وقد خَرَجَ النبيُّ ﷺ ، وبلالٌ في الكعبةِ لمَّا يخرجْ ، فكانَ هَمُّ ابنِ عمر أَنْ يُزاحِمَ ليسأَلَ بلالًا : ماذا صَنَعَ النبيُّ ﷺ في الكعبةِ ؟

وفي تلكَ الأَثناءِ صلّى النبيُّ ﷺ خارجَ الكعبةِ .

فكأَنَّ ابنَ عمرَ اشتغلَ بالمزاحمةِ والمساءلةِ ، فلم يُحَقِّقْ : أَإِلى المقامِ صلّى النبيُّ - صلواتُ اللهِ عليهِ وسلامُهُ - ، أَم عن يسارِهِ ، أَم عن يمينِهِ ؟ فاقتصرَ على قولِهِ : « في وجهِ الكعبةِ » .

( ١ ) وفي سنده عُثمان بن سعد الكاتب ؛ وهو ضعيف ؛ فانظر « المجروحين » ( ٢ / ٩٦ ) لابن حبّان ، و« الكامل » ( ٥ / ٨١٦ ) لابن عديٍّ.

( فائدة ) : هذا الحديثُ ؛ لم يذكُره الحافظُ ابن حجر في « مسند ابن عمر » مِن « أَطراف المسند » ( ٣ / ٤٣٤ - ٤٣٥ ) ، ولم أَرَهُ فيما استدركه عليه مُحققه الفاضل الأَخُ الأُستاذُ الشيخ زهير بن ناصر الناصر ، وفّقه اللهُ ؛ فَلْيُضَفْ إِليهِ . ثمّ رأَيتُهُ في « مسند بلال » منه ( ١ / ٦٣٩ ) ؛ فكانَ الواجبُ التنبيهَ عليهِ !

ولمعرفةِ فائدةِ الاستدراك انظر « النكت الظراف » ( ١ / ١٥٣ ) .

فأَمّا ما في أَكثرِ رواياتِ حديثِ أُسامةَ رضي اللهُ عنه : « في قُبُلِ الكعبةِ » : فيظهرُ أَنَّ ذلكَ مراعاةٌ لقولِهِ عقبَ ذلك : وقالَ : « هذه القِبْلَةُ » .

خشيَ أَنْ يتوهّمَ أَنَّ الإِشارةَ إِلى المَقامِ ، مع قولِ اللهِ تعالى : ﴿ واتَّخِذُوا مِن مقامِ إِبراهيم مُصلّى ﴾ ؛ فعدلَ إِلى قولِهِ : « في قُبُلِ الكعبةِ » ؛ ليعلمَ أَنَّ الإِشارةَ إِليها ، أَو إِلى ذاك الموضعِ منها ، كما يأتي .

□ في « صحيح مسلم » [١] عن جابر - في حَجَّة الوداع ، بعد ذكر الطواف - : « ثمَّ نَفَذَ إِلى مقامِ إِبراهيم ... فجعلَ المقامَ بينَه وبينَ القِبْلةِ » .

هكذا في عدّة نسخٍ من « الصحيح » وكُتُبٍ أُخرى .

وذَكَرَهُ الطبريُّ في « القِرَى » ( ص ٣١٠ ) بلفظ : « ثمَّ تقدّمَ » ، وكذا نَقَلَه الفاسيُّ عنه [٢] .

---

( ١ ) ( برقم : ١٢١٨ ) .

( ٢ ) في « شفاء الغرام » ( ١ / ٢١٧ - ٢٢٣ ) .

وزعمَ الطبريُّ أنّه يُشْعِرُ بأَنَّ المقامَ لم يكنْ حينئذٍ مُلْصَقًا بالكعبةِ ! ولم يصنعْ شيئًا .

□ أمّا كلمةُ ( تقدّم ) - إِنْ صحَّت - فدلالتُها على الملاصَقةِ أَقربُ ؛ لأَنّهُ كانَ في الطّوافِ ، فأَنهاهُ عندَ الرُّكن ، فإِذا واصلَ مشيَهُ بعدَ ذلك إِلى يَمْنَةِ البابِ ، فهذا تَقَدُّمٌ ، ولو كانَ المَقامُ حينئذٍ في موضعِهِ الآنَ لكانَ المشيُ إِليه مشيًا عن الكعبةِ ، فكانَ حقُّهُ أَنْ يقالَ : « تأَخّر » .

وأَمّا قولُهُ : « فجعلَ المقامَ بينَه وبينَ الكعبةِ » فلا يخفى أَنَّ المُصَلِّيَ إِلى المقامِ إِذ كانَ بِلِصْقِ بالكعبةِ : إِمّا أَنْ يكونَ عن يمينِهِ ، أَو يسارِهِ ، أَو خلفَه ، فإِذا كانَ خلفَه فقد جَعَلَهُ بينَه وبينَ الكعبةِ .

فقد ثَبَت بما تقدّمَ - لا سيّما حديثُ عائشةَ رضي اللهُ عنها - : صحّةُ القولِ الثالثِ الذي عليه أَئمّةُ مكّة ؛ عطاء ، ومجاهد ، وابنُ عُيينةَ ، مع أَنَّ الإِنصافَ يقضي بأَنَّ قولَهم مُجتمعين يكفي وحدَه للحجّةِ في هذا المطلبِ ، واللهُ أَعلمُ .

□□□□□

الفصل الخامس

## لماذا حوّل عُمَرُ رضي اللهُ عنه المقامَ ؟

قد تقدّمَ أَوّلَ الرّسالةِ ما تقدّم .

عَلِمَ عمرُ رضيَ اللهُ عنه أَنَّ أَئمّةَ المُسلمين مأْمورونَ بتهيئةِ ما حولَ البيتِ للطائفينَ والعاكفينَ والمصلّين ؛ ليتمكّنوا مِن أَداءِ عبادتِهم على الوجهِ المطلوبِ بدونِ خَلَلٍ ولا حَرَجٍ .

وعَلِمَ أَنَّ هذه التهيئةَ تختلفُ باختلافِ عددِ هؤلاءِ .

وعَلِمَ أَنّهم قد كَثُرُوا في عهدِهِ ، وَيُنْتَظَرُ أَنْ يزدادوا كثرةً ، فلم تبقَ التهيئةُ التي كانتْ كافيةً قبلَ ذلك كافيةً في عهدِهِ .

ورأى أَنَّ عليهِ أَنْ يجعلَها كافيةً ، فإِنْ كانَ ذلك لا يتمُّ إِلّا بتغييرٍ يتمُّ به المقصودُ الشرعيُّ ، ولا يَفُوتُ به مقصودٌ شرعيٌّ آخرُ ؛ فقد علمَ أَنَّ الشريعةَ تقتضي مثلَ هذا التغييرِ ، فليسَ ذلك بمخالَفةٍ للنبيِّ ﷺ ، بل هو عينُ الموافقةِ ، وشواهدُ هذا كثيرةٌ ،

وأَمثلتُهُ من عملِ عمر - رضي اللهُ عنه - ، وغيرِهِ من أَئمّةِ الصحابةِ رضي اللهُ عنهم معروفةٌ .

فهذه حُجّةٌ بيّنةٌ لعمرَ رضي اللهُ عنه .

هذه الحُجّةُ لا تُبيحُ له من التغييرِ إِلّا ما لا بدَّ منه .

وللمقامِ حُقوقٌ :

**الأَوّل** : القُربُ من الكعبةِ .

**الثاني** : البقاءُ في المسجدِ الذي حولَها [١] .

**الثالثُ** : البقاءُ على سَمْت الموضعِ الذي هو عليه .

فقد تقدّمَ [٢] في حديثِ ابن عبّاسٍ وأُسامةَ رضي اللهُ عنهم قولُ النبيِّ ﷺ - بعدَ صلاتِهِ إِلى المقامِ - : « هذهِ القِبلةُ » .

قالَ ابنُ حجرٍ في « الفتح » [٣] : « الإِشارةُ إِلى الكعبةِ ...

---

( ١ ) ما زِيدَ على المسجدِ القديم فله حُكمه ، كما يصحّ فيه الطواف وغير ذلك . ( منه ) .

( ٢ ) ( ص ) .

( ٣ ) ( ١ / ٥٠١ ) .

أَو الإِشارةُ إِلى وجهِ الكعبةِ ، أَي : هذا موقفُ الإِمام ... » .

وفي « المسندِ » ( ٥ / ٢٠٩ ) في حديثِ أُسامةَ : « ثمَّ خَرَجَ ، فأَقبلَ على القِبْلَةِ ، وهو على البابِ ، فقالَ : « هذه القِبْلَةُ ، هذه القِبْلَةُ » ؛ مرَّتين أَو ثلاثًا » .

فقد يُجْمَعُ بينَ الرِّوايتين بأَنَّه قالَ هذه الكلمةَ - « هذه القبلة » - عند خروجِهِ ، ثمَّ قالَها عَقِبَ صلاتِهِ .

فتكونُ الأُولى إِشارةً إِلى الكعبةِ ، والثانيةُ إِشارةً إِلى موقفِ الإِمامِ .

وهذا الثاني محمولٌ على الندبِ - كما في « الفتح »[1] - وهو ظاهرٌ .

وجرى العملُ على اختيارِ وقوفِ الإِمامِ على ذاكَ السَّمْتِ[2]؛ إِمّا خلفَ المقامِ ، وإِمّا أمامَه .

وبعدَ كثرةِ النَّاسِ وتَضَايُقِ ما خلفَ المقامِ ، بقي العملُ على اختيارِ وقوفِ الإِمام قُدّامَ المَقامِ .

---

( ١ ) ( ١ / ٥٠٢ ) .

( ٢ ) المواجَهَة والمقابلة .

وفي « المسند » ( ٧ / ١٤ )[1] في ذِكْر موضعِ صلاةِ النبيِّ ﷺ في الكعبةِ : « وجعلَ المَقامَ خلفَ ظهرِهِ » .

وذكرَ المُحبُّ الطبريُّ في « القِرَىٰ » ( ص ٣١٢ ) وما بعدَها ، والفاسِيُّ في « شفاء الغرام » ( ١ / ٢١٩ ) أَخبارًا وآثارًا تتعلَّقُ بذاك الموضعِ ، منها : من « سُنن سعيد بن منصور » عن ابن عبّاس أَنَّهُ قالَ - وهو قاعدٌ قِبالةَ البيت والمَقامِ - : « البيتُ كلُّهُ قِبْلةٌ ، وهذه قِبلتُهُ » .

وقد تقدّمَ في الفصلين الثاني والثالثِ ما يدلُّ على أَنَّ إِبراهيمَ عليه السلامُ انتهى إِلى ذلك الموضعِ في قيامِهِ على المَقام لبناءِ البيتِ ، وقامَ عليه وهو فيه للأَذانِ بالحجِّ .

فالبيتُ الذي بناهُ إِبراهيمُ عليه السلامُ قِبْلَةٌ ، والجانبُ الذي كانَ القيامُ فيه - وهو ما بينَ الحِجْرِ والحَجَر - خاصٌّ في ذلك .

---

( ١ ) لم يتيسَّر لي الوقوفُ على هذا الحديثِ - على كثرةِ ما بحثتُ - ، والرقم عند المصنِّفِ خطأٌ ظاهرٌ .

وفي « شفاء الغرام » ( ١ / ٢١٩ ) نصٌّ شبهُ هذا النَّصِّ ، وليسَ هو ! ثُمَّ ظَهرَ لي الصوابُ - بتوفيقِ من اللهِ وحدَه - ؛ فإِذا بالحديثِ في ( ٦ / ١٤ ) من « المسند » !!

والموضعُ الذي كانَ القيامُ عندَه أَخصُّ .

وشُرِعتِ الصلاةُ إِلى المقامِ ؛ لأَنَّ عليهِ كانَ القيامُ .

فارتباطهُ بذاك الموضعِ من جدارِ الكعبة واضحٌ ، وتعلُّقُ الصلاةِ بأَنْ تكونَ إِلى القبلة أَبلغُ ، وأَهمُّ من تعلُّقِها بأَنْ تكونَ قُرْبَ القبلةِ .

التغييرُ الذي لا بدَّ منه يقتصرُ على التخفيفِ من الحقِّ الأَوّلِ للمقامِ - وهو القربُ من الكعبةِ - ولعلّه أَخفُّ حقوقِهِ - وبذلك عَمِلَ عُمَرُ ؛ أَخَّرَ المَقامَ بقدرِ الحاجةِ ، محافظًا على الحقَّينِ الأَخيرين ؛ بقاء المقامِ في المسجدِ ، [و] على السَّمْتِ الخاصِّ [(١)] .

□ تقدّمَ في قولِ ابن عُيينةَ الثابتِ عنه : « فحوَّلَهُ عمرُ إِلى مكانِهِ بعدَ النبيِّ ﷺ ، وبعدَ قولِهِ تعالى : ﴿ واتَّخِذُوا من مقامِ إِبراهيم مُصلًّى ﴾ » .

لماذا زادَ ابنُ عُيينةَ : « وبعدَ قولِهِ تعالى ... » مع أَنَّ ذلكَ معلومٌ قطعًا ممّا قبلَه ؟

---

( ١ ) انظر ما مضى قبلَ ثلاثِ صفحات .

لا يَبْعُدُ أَنْ يكونَ ابنُ عُيينة أَوْمَأَ إِلى سببِ تأْخيرِ عمرَ للمقامِ ؛ لأَنَّ الآيةَ أَمرت بالصلاةِ خلفَه ، وبقاؤهُ بجانبِ الكعبةِ - والناسُ بين مصلٍّ خلفَه وطائفٍ - يلزمُهُ عندَ كثرةِ النّاسِ أَنْ يقعَ الخَلَلُ والحَرَجُ في العبادتين كما مرَّ .

وأَخرجَ الفاكهيُّ [1] بسندٍ ضعيفٍ ، عن سعيدِ بن جُبير : « كانَ المَقَامُ في وجهِ الكعبةِ ... فلمّا كَثُرَ النّاسُ خشيَ عمرُ بن الخطّابِ أَنْ يطأُوه بأَقدامِهم ، فأَخّرَه إِلى موضعِهِ الذي هو به اليومَ ، حِذاءَ موضعِهِ الذي كانَ قُدّامَ الكعبة » ، نقلَه الفاسيُّ في « شفاء الغرام » ( ١ / ٢٠٧ ) بسندِه .

وقالَ الفاسيّ : ذَكَرَ الفقيه محمد بن سُراقةَ العامريّ [2] في كتابِهِ « دلائل القِبْلَةِ » : « وهُناكَ - بجنبِ الكعبةِ - كانَ موضعُ مقامِ إِبراهيمَ عليه السلامُ ، وصلّى النبيُّ ﷺ عندَه حينَ فَرَغَ من

---

( ١ ) في « تاريخ مكّة » ( ٩٩٥ ) .
وفي سندِهِ سُلَيم بن مُسلم الخشّاب ؛ ضعيف ، كما في « الجرح والتعديل » ( ٤ / ٣١٤ ) .

( ٢ ) توفّي سنة ( ٤١٠هـ ) ، ترجمتُه في « طبقات الشافعيّة الكبرى » ( ٤ / ٢١١ ) .

طوافِه ركعتين ... ثمَّ نَقلَه ﷺ إِلى الموضعِ الذي هو فيه الآنَ ...لئلّا ينقطعَ الطوافُ بالمصلِّين خلفَه ، أَو يتركَ النَّاسُ الصلاةَ خلفَه لأَجلِ الطَّوافِ حينَ كَثُرَ النَّاسُ ، وليدورَ الصَّفُّ حولَ الكعبة ، ويَرَوْا الإِمامَ من كلِّ وجهٍ » .

وذكرَ ابنُ فضلِ الله العُمَري في « مسالك الأَبصار » ( ١ / ١٠٣ ) مثلَ هذا الكلامِ .

والمقصودُ منه ذكرُ العلّةِ ، وإِنّما كَثُرَ النّاسُ في عهدِ عمرَ .

وقولُهُ : « وليدورَ الصَّفُّ ... » مبنيٌّ على ما كانَ عليه العملُ من وُقوفِ الإِمامِ خلفَ المقامِ .

وقالَ ابنُ حَجَرٍ في « الفتح » ( ٨ / ١١٩ ) في الكلامِ على قولِ البخاريِّ في تفسيرِ البقرةِ : باب ﴿ واتَّخِذُوا من مقامِ إِبراهيمَ مُصلّى ﴾ بعدَ تثبيتِ تحويلِ عمرَ رضي اللهُ عنه للمقام : « ولم تُنكِر الصحابةُ فعلَ عُمر ، ولا مَن [ جاءَ ] بعدَهم ، **فصارَ إجماعًا** ، وكأَنَّ عمرَ رأى أَنَّ إِبقاءَه يلزمُ منه التضييقُ على الطائفين أَو على المصلِّين ، فوضعَه في مكانٍ يرتفعُ به الحرجُ ، وتهيّأَ له ذلك ؛ لأَنَّه الذي كانَ أَشارَ باتخاذِهِ مصلّى .

[ وأَوّلُ مَنْ عملَ عليه المقصورةَ الآنَ [1] .... ] » .

قولُه : « **فصار إِجماعًا** » قد عرفتَ مستندَه .

وكلٌّ من المستندِ والإِجماعِ يدلُّ على أَنَّه إِذا وُجِدَ مثلُ ذلك المُقْتَضِي ؛ اقْتَضَىٰ فعلَ مثلِ ما فعلَ عمرُ رضي اللهُ عنه .

وقولُهُ : « وتهيّأَ له ذلك ... » لعلَّ الإِشارةَ إِلى عدمِ الإِنكار، أَي : إِنّه قد يكونُ في الصحابةِ وَمَنْ بعدَهم مَنْ يخفىٰ عليه المُقْتَضِي ، ولكنْ مَنَعَهُ من الإِنكارِ علمُهُ بأَنَّ عُمرَ رضي اللهُ عنه – مع مكانتِهِ في العلمِ والدّينِ – هو الذي أَشارَ باتّخاذِ المَقام مُصلّى ، فلهُ فضلُ علمٍ بالمقامِ وحُكمِه ، فهذا قريبٌ .

فأَمّا ما يُتَوَهَّمُ أَنَّ مشورةَ عمر تُعْطِيهِ دونَ غيرِه حقًّا بأَنْ يُغيِّرَ

---

( ١ ) هذه العبارةُ التي وَضَعْتُ عليها الحاجزين وَقَعَتْ في نسخة « الفتح » المطبوعةِ متصلةً بما قبلَها كأَنّها تتمةٌ له ! وإِنّما هي ابتداءُ كلامٍ لا أَشكُّ أَنَّ ابنَ حجرٍ تَرَكَ بعدَها بياضًا ؛ لأَنّه لم يعرفْ مَنْ أَوَّلُ مِنْ عملَ المقصورةَ ، وإِنّما عُمِلتْ بعدَ عمر بنحوِ ستّ مئة سنة ، راجع « شفاء الغرام » وغيره . ( منه ) .

قلتُ : وانظر « نصيحة الإِخوان » ( ص ٧٧ ) للشيخ ابن إِبراهيم .

بدونِ حجّةٍ ، أَو بحجّةٍ غيرِ تامّةٍ ؛ فهذا باطلٌ قطعًا .

وحُجّةُ عمرَ - رضي اللهُ عنه - بحمد اللهِ تعالى تامّةٌ عامّةٌ.

□□□□□

## الفصلُ السادسُ

# متى حوّل عُمَرُ رضي اللهُ عنه المَقام ؟

ولماذا قدَّرَهُ المُطَّلِبُ ، واحتاجَ عُمَرُ إلى تقديرِه ؟

لم أَقِفْ على ما يُعلَمُ به تاريخُ التحويلِ !

غيرَ أَنّه قد يُظَنُّ أَنّه حوَّلَهُ عند زيادتِه في المسجدِ الحرامِ ؛ لأَنَّ السببَ واحدٌ - وهو كثرةُ النَّاسِ - ؛ ولأَنَّ تأخيرَ المقامِ يستدعي توسعةَ المسجدِ خلفَه .

وقد زعم الواقديُّ - كما حكاهُ ابن جريرٍ في « تاريخه » [1] - أَنَّ الزيادةَ كانت سنةَ سبعَ عشرةَ ، وأَنَّ عمرَ رضي اللهُ عنه اعتمرَ في رَجَب ، ومَكَثَ بمكّةَ عشرينَ يومًا لأَجلِ الزيادةِ وغيرِها !

---

( ١ ) « تاريخ الأُمم والملوك » ( ٤ / ٦٨ ) .

وحالُ الواقديّ معروفةٌ [1] .

وفي خبرِ الأَزرقيّ المُتَقدّم في الفصل الرابع : « أَنّه لمّا ذهبَ السيلُ بالمقامِ أَرسلوا إِلى عمر ، فجاءَ مسرعًا وقدم بعُمرةٍ في رمضان » .

ورأيتُ بعضَهم ذَكَر أَنَّ ذلك كانَ سَنَةَ سَبعَ عشرةَ ! والعلمُ عندَ اللهِ تعالى .

ومرَّ في خبرِ الأزرقيّ : « كانت السيولُ تدخلُ المسجدَ الحرام ، فربّما رفعتِ المقامَ من موضعِهِ ، وربّما نحَّتْهُ إِلى وجهِ الكعبةِ ، حتّى جاءَ سيلٌ في خلافةِ عمر بن الخطّاب رضي اللهُ عنه » .

فعلى فَرْضِ صحّةِ هذا ؛ يلزمُ أَنْ يكونَ التحويلُ قبلَ مدّةٍ أَقلّها ثلاثُ سنين أَو نحوُها .

وقد تقدّمَ النَّظرُ في حالِ هذا الخبرِ .

---

( ١ ) فهو متّهم متروكٌ .
انظر في ترجمتِهِ « الكشفَ الحثيث عمّن رُمي بوضعِ الحديث » ( رقم : ٧١٣ ) للحافظ سِبط ابن العجمي .

وأَمّا ما تقدَّمَ عن مجاهدٍ : « كانَ المَقامُ إِلى جَنْبِ البيتِ ، وكانوا يخافونَ عليه من السيولِ ، وكانَ النَّاسُ يصلّونَ خلفَه » ، ثمَّ ذكرَ قصّةَ عمر والمطَّلب ، ولم يَسُقِ الفاسيُّ لفظَها ، - كما تقدَّمَ - : فالجمعُ بينَ هذا وبينَ ما صحَّ عن مجاهدٍ - ونَقَلَهُ ابنُ كثيرٍ وابنُ حجرٍ عن « مصنّفِ عبدالرزاق » - وبقيّة الأَدلّةِ وطُرُقِ القصَّةِ : أَنَّ المَقَامَ كانَ إِلى جَنْبِ البيتِ ، فأَخَّرَهُ عمرُ ، فخافوا عليه من السيولِ ، فقدَّرَهُ المُطَّلِبُ .

وهذا هو المفهومُ من روايةِ [ ابن ] أَبي حاتمٍ ، عن ابن أَبي عمر ، عن ابن عُيينةَ .

**والذي يظهرُ** : أَنَّ المَقَامَ لمّا كانَ بجنبِ الكعبةِ أَوَّلًا كانَ بمأْمَنٍ من السيلِ ؛ إِمّا لأَنّه كانَ قد نَشِبَ في الأَرضِ - إِذ لم تكنْ مُبلَّطةً - ، وإِمّا لغيرِ ذلك ، فلمّا حوَّلَه عمرُ رضي اللهُ عنه رأى المُطَّلِبُ أَنّه أَصبحَ عُرضةً للسيلِ .

□ قد تقدَّمَ في الفصلِ السابقِ بيانُ ارتباطِهِ بالسَّمْتِ الخاصِّ الذي كانَ عليهِ وهو عندَ الكعبةِ ، وأَبقى عليه عندَ تحويلِهِ .

وتقدَّمَ بيانُ مزيّةِ ذاك السَّمْتِ وسببِها ، وهو يَقْتَضي أَنْ

يكونَ قَدْرُ ذاكَ السَّمْتِ موقفَ رجلٍ واحدٍ ، وهو مقدارُ طولِ المَقام .

فكأنَّ المَقامَ - مع مزيّتِهِ - علامةٌ محدَّدةٌ لذاكَ السَّمْتِ ، عَلَّمَ المطّلبُ هذا ، أَو رأى احتياطَ عمرَ رضيَ اللهُ عنه عند تحويلِه المقامَ للمحافظةِ على السَّمْتِ ، ورأى أَنَّ المَقامَ لمّا كانَ عندَ البيتِ كانَ السَّمْتُ معلومًا على التحديدِ بالمقامِ نفسِهِ .

وكذلك لمّا حوَّلَ المَقامَ على السَّمْتِ ، بقيَ السَّمتُ معلومًا على التحديدِ بالمقامِ نفسِهِ ، لكنْ إِذا جَرَفَ السيلُ المقامَ ، وعَفَّى موضعَه ، ولم يكنْ هناك تقديرٌ محفوظٌ : أَشكلَ تحديدُ السَّمْتِ !

وكثرةُ رؤيةِ النَّاسِ للمَقامِ في الموضعين لا تضمنُ معرفةَ التحديدِ يقينًا .

واعتبِرْ ذلك إِنْ شئتَ في منزِلِك : اعْمِدْ إِلى صندوقٍ مثلًا باقٍ منذُ مدّةٍ في موضعٍ واحدٍ إِلى جنبِ جدارٍ مع خُلُوٍّ ما عن يمينِه ويسارِهِ ، قد شاهدَهُ عيالُك مرارًا لا تُحصى ، فَقَدِّرْ في غَيْبَتِهم موضعَه بخيطٍ مثلًا ، ثمَّ حوِّلْه إِلى موضعٍ آخرَ غيرِ مُسامِتٍ للأَوّلِ ، واكنُسْ موضعَه ، ثمَّ ادْعُهُم واطْلُبْ منهم تحديدَ

موضعِه الأَوَّلَ : وانظر النتيجةَ !

من الجائزِ أَنْ يكونَ قد اتفقَ لبعضِهم الانتباهُ لعلامةٍ خاصّةٍ تبقى في الأَرضِ أَو الجدارِ ! لكنْ هذا احتمالٌ فقط .

لهذا - واللهُ أَعلمُ - قدَّرَ المطَّلِبُ موضعَ المَقامِ .

ولهذا سأَلَ عمرُ رضي اللهُ عنه النَّاسَ وأَخذَ بتقديرِ المُطَّلِبِ .

**هذا ما ظهرَ لي** في توجيهِ ما اتَّفَقَتْ عليه رواياتُ قصّةِ المُطَّلِبِ على وجهٍ يوافقُ حديثَ عائشةَ رضي اللهُ عنها ، وقولَ أَئمّةِ مكّةَ ، مع بُعْدِ أَنْ يكونَ النبيُّ ﷺ هو الذي حوَّله ، ولم يُنْقَل ذلك ، ولا عَرَفَهُ أَئمّةُ مكّةَ .

على أَنَّه لو ترجَّحَ أَنَّ النبيَّ ﷺ هو الذي حوَّلَهُ ؛ لكانت الحجّةُ لاختيارِ تأخيرِهِ الآنَ بحالِها ، بل أَقوى .

فأَمّا القولُ بأَنَّ موضعَه الآنَ هو موضعُهُ الأَصليّ ! فهو مِنَ الضَّعفِ بحيثُ لا يحتاجُ إِلى فرضِ صحّتِهِ وما يتبعُ ذلك !

واللهُ أَعلمُ .

□□□□□

## المُعارَضةُ الثانيةُ :

قد يُقالُ : ثَبَتَ عن عائشةَ رضي اللهُ عنها أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ لها : « أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ قومَكِ حينَ بَنَوا الكعبةَ اقتصروا على قواعدِ إِبراهيمَ ؟ » قالت : فقلتُ : يا رسولَ اللهِ ! أَلا تردّها على قواعدِ إِبراهيمَ ؟ قالَ : « لولا حَدَثانُ قومِكِ بالكفرِ لفعلتُ » ، لفظُ البخاريّ (١) .

وفي روايةٍ له (٢) : « لولا أَنَّ قومَكِ حديثٌ عهدُهم بجاهليّةٍ ، فأَخاف أَنْ تُنكِرَ قلوبُهم ... » .

وتأْخيرُ المَقامِ عن موضعِهِ ممّا تُنكِرُهُ قلوبُ النَّاسِ ، فينبغي اجتنابُه !!!

والجوابُ من أَوجهٍ :

**الأَوّل** : أَنَّ بقاءَ الكعبةِ على بناءِ قُريشٍ لم يترتّب عليه - فيما يتعلّقُ بالعباداتِ - خَلَلٌ ولا حَرَجَ ، ولذلك لم يَأْمُرْ رسولُ

---

( ١ ) ( برقم : ١٥٨٣ ) .

( ٢ ) ( برقم : ١٥٨٦ ) .

اللهِ ﷺ كبارَ أَصحابِهِ ببنائِها حينَ يَبْعُدُ العهدُ بالجاهليّةِ ، وإِنّما أَخبرَ عائشةَ رضي اللهُ عنها ؛ لأَنّها رغبت في دخولِ الكعبةِ ، فأرشدَها إِلى أَنْ تُصلّيَ في الحِجْرِ ، وبَيَّنَ لها أَنَّ بعضَه - أَو كلّه - من الكعبةِ ، قصَّرتْ قريشٌ دونَه .

ولا أَرى عائشةَ رضي اللهُ عنها كانتْ ترى إِعادةَ بنائِها على القواعدِ أَمرًا ذا بالٍ ؛ فإِنّه لم يُنْقَلْ أَنّها أَرسلت إِلى عمرَ أَو عثمانَ رضي اللهُ عنهم تُخبِرُهم بما سَمِعَتْ .

وفي « صحيح مُسلم » [1] عنها أَنه ﷺ قالَ لها : « فإِنْ بدا لقومِكِ أَنْ يبنوها بعدي فَهَلُمّي لِأُريَكِ ما تركوا منه » أَي : من الحِجْرِ .

وصرّحَ بعضُ أَهلِ العلمِ بأَنَّ إِعادةَ بنائِها على القواعدِ كانَ هو الأَوْلى فقط .

وترجمَ البخاريُّ [2] في كتابِ العلمِ لهذا الحديثِ : « باب

---

( ١ ) ( برقم : ١٣٣٣ ) ( ٤٠٣ ) .

( ٢ ) في « صحيحهِ » ( ١ / ٥٨ - طبعة البُغا ) .

مَنْ تَرَكَ بعضَ الاختيارِ مخافةَ أَنْ يَقْصُرَ فهمُ بعضِ النَّاسِ عنه ، فيقعوا في أَشدَّ منه » .

وإِبقاءُ المَقامِ في موضعِهِ - بعدَ كثرةِ النَّاسِ هذه الكثرةَ التي عَرَفْناها ، ويُنْتَظَرُ ازديادُها - يترتَّبُ عليه الخَلَلُ والحَرَجُ ، كما تقدّمَ .

**الوجهُ الثاني** : أَنَّ الإِنكارَ الذي خَشِيَهُ رسولُ اللهِ ﷺ مفسدةٌ عظيمةٌ [1] ؛ إِذ هو إِنكارُ قُلُوبِ بعضِ مَنْ دَخَلَ في الإِسلامِ ، ولمّا يُؤْمِنْ قلبُهُ .

وإِنكارُ هؤلاءِ هو - واللهُ أَعلمُ - ارتيابُهم في صدقِ قولِهِ ؛ إِذ قالَ ﷺ لهم : ( إِنَّ البناءَ الموجودَ يومئذٍ ليسَ على قواعدِ إِبراهيمَ ) .

يقولونَ : لا نعرفُ قواعدَ إِبراهيمَ إِلّا ما عليه البناءُ الآنَ ، ولم يكُن أَسلافُنا ليغيّروا بناءَ إِبراهيم !

فيؤدّي ذلك إِلى تمكُّنِ الكفرِ في قلوبِهم .

---

( ١ ) أَي : هو بحدِّ ذاتِهِ مفسدةٌ عظيمةٌ ، ويترتّبُ عليه مفسدةٌ عظيمةٌ .

ولهذا - واللهُ أَعلمُ - لم يُعْلِنِ النبيُّ ﷺ القولَ ، إِنّما أَخبرَ به أُمَّ المؤمنين .

وإِلى هذا - واللهُ أَعلمُ - تُشِيرُ ترجمةُ البخاريِّ في كتابِ ( العلمِ ) كما مرَّ آنفًا .

فأَمّا تفسيرُ بعضِ الشُّرّاحِ إِنكارَ قلوبِهم بأَنْ ينسِبوهُ إِلى الفخرِ دونَهم [1] ! فلا يخفى ضعفُهُ ، وأَيُّ مفسدةٍ في هذا ؟! وقد كانَ ميسورًا أَنْ يَشْرَكَهم في البناءِ ، أَو يَكِلَهُ إِليهم ، ويَدَعَ الفخرَ لهم .

والحاملُ لهذا القائلِ على ما قالَهُ : ظَنُّهُ أَنَّ المرادَ بقومِها الذين قصَّروا هم الذينَ بَنَوْهُ البناءَ الأَخيرَ الذي حضرَه النبيُّ ﷺ ، وكانَ قبلَ البعثةِ بخمسِ سنين - فيما قيل - ، فرأى ذاك القائلُ أَنّه لا مجالَ للارتيابِ في صدقِ القولِ ؛ لأَنَّ العهدَ قريبٌ ، وأَكثرُهم شاهَدُوا ذلك .

والظاهرُ أَنَّ التقصيرَ كانَ قديمًا ، وقد وَرَدَ أَنَّ قُريشًا بَنَتِ

---

( ١ ) كما نقلَهُ الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في « الفتح » ( ٣ / ٤٤٤ ) عن ابن بطّال .

الكعبةَ في عهدِ قُصَيٍّ [1] ، فلعلَّ التقصيرَ وقعَ حينئذٍ ، وإنّما بَنَوْها أَخيرًا على ما كانتْ عليه من عهدِ قُصَيٍّ ، وجَهِلَ التقصيرَ لطولِ المدّةِ .

**والمقصودُ** : أَنَّ الإِنكارَ الذي خَشِيَهُ رسولُ اللهِ ﷺ مفسدةٌ عظيمةٌ لا يُقاربُها إِنكارُ بعضِ النّاسِ تأخيرَ المَقامِ ! والعالِمُ تُعرَضُ عليه الحجّةُ فيزولُ إِنكارُهُ ، والجاهلُ تَبَعٌ له .

وقد جَرَتِ العادةُ بأَنَّ النَّاسَ يستنكرونَ خلافَ ما أَلِفُوهُ ، ولكنَّه إِذا عُمِلَ به وظَهَرَتْ مصلحتُهُ انقلبَ الإِنكارُ رِضًا وشُكرًا .

**الوجهُ الثالثُ** : أَنَّ المقامَ نفسَه أُخِّرَ في صدرِ الإِسلامِ عن موضعِهِ الأَصليِّ بِجَنْبِ الكعبةِ للعلّةِ الداعيةِ إِلى تأْخيرِهِ الآنَ نفسها ، وكانَ من المحتملِ قبلَ تأخيرِهِ أَنْ تُنْكِرَه قلوبُ بعضِ النّاسِ ! فلم يُلْتَفَتْ إِلى ذلك .

---

( ١ ) هو سيّدُ قُريش في عصرِهِ ، ورئيسُهم ؛ انظر « طبقات ابن سعد » ( ١ / ٣٦ - ٤٢ ) ، و « تاريخ الطبري » ( ٢٠ / ١٨١ ) .
والمنقولُ : أَنَّ قُصيًّا هَدَمَ الكعبةَ ، ثمَّ جدَّدَ بناءَها ، كما في « تاريخ الكعبة » ( ٤٧ ) ، وعنه « الأَعلام » ( ٥ / ١٩٩ ) لِلزِّرِكليِّ .

## المُعارَضةُ الثالثةُ :

قد يُقالُ : استقرَّ المقامُ في هذا الموضعِ قَرابةَ أَربعةَ عشرَ قرنًا ، ولا شكَّ أَنَّ الحُجّاجَ كَثُروا في بعضِ السنين ، وازدحموا في المَطافِ ، ولم يَخْطُرْ ببالِ أَحدٍ تأْخيرُ المقامِ ! وفي ذلك دلالةٌ واضحةٌ على اختصاصِهِ بموضعِهِ الذي استمرَّ فيه ، إِنْ لم يكنْ على وجهِ الوجوبِ فعلى وجهِ الاستحبابِ ؛ لأَنَّ تأخيرَه لو كانَ جائزًا لَمَا غَفَلَ عنه النَّاسُ طُولَ هذهِ المدّةِ ، مع وجودِ الكثرةِ والزِّحامِ في كثيرٍ من الأَعوامِ !!

**أَقولُ** : قد تقدّمَ بيانُ العلّةِ التي اقْتَضَتْ تأخيرَ الصحابةِ رضي اللهُ عنهم للمقامِ من موضعِهِ الأَصليّ ، وهي أَنَّ الطائفين والمُصلّين خلفَ المقام كَثُروا في عهدِهم ، وكانَ يُنْتَظَرُ أَنْ يستمرَّ ذلك ويزدادوا في مُستقبَلِهم إِلى ما شاءَ اللهُ ، وَرَأَوْا أَنَّ بقاءَ المقام بجَنْبِ البيتِ يُؤَدّي - مع تلك الكثرةِ - إِلى دخولِ الخَلَلِ والحَرَجِ على الفريقين والعبادتين [1] ، ويستمرُّ ذلك إِلى ما شاءَ اللهُ ، وذلك مخالفٌ للتهيئةِ المأْمورِ بها .

---

( ١ ) الفريقان : الطائفون والمصلُّون . والعبادتان : الطَّواف والصلاة .

وأَرى هذه العِلّةَ مُتحقِّقةً الآنَ على وَجْهٍ لم يتحقَّقْ منذُ تأخيرِ الصحابةِ رضي اللهُ عنهم للمقامِ إلى هذا العهدِ الأَغَرِّ .

ويُمْكِنُ استثباتُ هذا بسؤالِ الخُبَراءِ بالتاريخِ .

فإذا ثَبَتَ هذا ؛ فإعْراضُ مَنْ بيْنَنا وبينَ الصحابةِ عن تأخيرِ المقامِ مرّةً ثانيةً مَحْمولٌ على أَنّه لعدمِ تحقُّقِ العلّةِ .

وكما أَنَّ إِعْراضَ النبيِّ ﷺ عن تأخيرِ المقامِ لَمّا تبيَّنَ أَنَّهُ لِعَدَمِ تحقُّقِ العِلّةِ في عهدِهِ لم يمنعِ الصحابةَ من تأخيرِهِ عندَ تحقُّقِ العلّةِ من بعدِهِ ، فهكذا هذا ، ولا يختلفُ الحالُ بِقِصَرِ المدّةِ وطولِها .

على أَنَّه لو فُرض أَنَّ هذه العلّةَ تحقَّقت بتمامِها فيما بينَ عصرِ الصحابةِ وعصرِنا ، ففي أَيِّ عصرٍ ؟

وهل اسْتُكمِلَتْ بالسكوتِ حينئذٍ شرائطُ الإِجماعِ ؟

وقد ذكرَ ابن حَجَرٍ الهَيْتَمِيُّ في « تُحفتِهِ » (1) : « أَنَّ الحاكمَ النيسابوريّ (2) – وهو من أَكابرِ القرنِ الرابعِ ، ولد سنةَ ٣٢١ –

---

( ١ ) هو « تُحفة المحتاج لشرح المنهاج » ، مطبوعٌ .

( ٢ ) مترجم في « السِّيَر » ( ١٧ / ١٦٢ ) .

قالَ عند ذِكْرِ الحديثِ في النهي عن الكتابةِ على القبورِ : ليسَ العملُ عليه ؛ فإِنَّ أَئمّةَ المسلمين من المشرقِ إِلى المغربِ مكتوبٌ على قبورِهم ، فهو عَمَلٌ أَخَذَ به الخَلَفُ عن السَّلَفِ » [1] !!

فردّه ابنُ حَجَرٍ وقالَ : « ويُرَدُّ بمنعِ هذه الكُلِّيّةِ ، وبفرضِها : فالبناءُ على قُبورِهم أَكثرُ من الكتابةِ عليها في المقابرِ المُسَبَّلةِ [2] ، كما هو مشاهدٌ ، لا سيّما بالحرمين ومصرَ ، وقد علموا بالنهيِ عنه ، فكذا هي .

فإِنْ [3] قلتَ : هو إِجماعٌ فعليٌّ ، وهو حُجّةٌ ، كما صرَّحوا به !

**قلتُ** : ممنوعٌ ، بل هو أَكثريٌّ فقط ، إِذ لم يُحْفَظْ ذلك حتّى عن العُلَماءِ الذين يرونَ منعَه .

---

( ١ ) « المستدرك » ( ١ / ٣٧٠ ) .

وردَّه الذهبيُّ في « تلخيصه » بقولِهِ : « ما قُلْتَ طائلًا ! ولا نعلمُ صحابيًّا فَعَلَ ذلك ، وإِنّما هو شيءٌ أَحدَثَهُ بعضُ التابعين ، فَمَنْ بعدَهم ، ولم يَبْلُغْهم النهيُ » .

( ٢ ) أَي : الموجودةُ في الطُّرقاتِ .

( ٣ ) في « الأَصل » : ( قالَ : قلتُ ) !

وبفرضِ كونِهِ إجماعًا فعليًا ، فَمَحَلُّ حُجّتِهِ - كما هو ظاهرٌ - إنّما هو عندَ صلاحِ الأَزمنةِ ، بحيثُ يَنْفُذُ فيها الأَمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكرِ ، وقد تعطّلَ ذلك منذُ أَزمنةٍ » .

ويقولُ ابنُ حَجَرٍ الهيتميُّ هذا في الكتابةِ والبناءِ على القبورِ ، وذلك شائعٌ ذائعٌ ، لا يخفى على عالمٍ ، وكذلكَ النهيُ عنه .

فأَمّا تحقُّقُ العلّةِ حولَ الكعبةِ ؛ فإِنْ فُرِضَ وقوعُهُ فيما مضى ؛ فلم يعلَم بهِ من عُلَماءِ ذاك العصر إلّا القليلُ ، ومن المُمتنعِ أَنْ يقومَ إجماعٌ صحيحٌ يمنعُ من العملِ بما يأمرُ به القرآنُ ، أَو ممّا أَجمعَ على مثلِهِ أَصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ .

□□□□□

**تلخيصٌ وتوضيحٌ :**

يتلخَّصُ ممّا تقدّمَ : أَنَّ الآيتينِ اللَّتَيْنِ صَدَّرْتُ بهما الرسالةَ – وغيرَهما من الأَدلّةِ – تأمرُ بتهيئةِ ما حولَ البيتِ للطائفين – مبدوءًا بهم – وللعاكفين والمصلّين ، وأَنَّ المقصودَ من التهيئةِ لهذهِ الفِرَقِ تمكينُها من أَداءِ تلكَ العباداتِ على وجهِها بدونِ خَلَلٍ ولا حَرَجٍ .

إِنَّ هذه التهيئةَ تختلفُ باختلافِ قلّةِ تلكَ الفِرَقِ وكثرتِها .

ففي يومِ الفتحِ كانَ المهمُّ إِزالةَ الشِّرْكِ وآثارِهِ ، وفي حَجّةِ أَبي بكرٍ رضي اللهُ عنه – سنةَ تسعٍ – كانَ الناسُ قليلًا ، يكفيهمُ المسجدُ القديمُ ، ولا يؤدّي بقاءُ المقامِ في موضعِهِ الأَصليِّ بِلِصْقِ الكعبةِ ، وصلاةُ مَنْ يُصَلّي خلفَه ، إِلى تَضييقٍ على الطّائفينَ ولا خلَلٍ في العبادتين .

وفي حَجّةِ النبيِّ ﷺ كَثُرَ الحاجّونَ لأَجلِ الحجِّ معَه ﷺ ،

ولم يكنْ يُنْتَظَرُ أَنْ تستمرَّ تلك الكثرةُ في السنين التي تلي ذلك ، وكانَ تأخيرُ المقامِ حينئذٍ يستدعي توسعةَ المسجدِ ؛ لِيتّسعَ ما خلفَ المقامِ للعاكفينَ والمُصلّينَ ؛ وكانت بيوتُ قريشٍ ملاصقةً للمسجدِ ، وتوسعتُهُ تقتضي هدمَ بيوتِهم ، وعهدُهم بالشركِ قريبٌ ، وتنفيرُهم حينئذٍ يُخشى منه مفسدةٌ عظيمةٌ لِدُنُوِّ وفاةِ النبيِّ ﷺ ، فلذلكَ لم يُوسِّعِ النبيُّ ﷺ المسجدَ ، وخيَّمَ هو وأَصحابُه بالأَبطحِ ، وكانَ يُصلّي هناك .

فلمّا كانَ في عهدِ عمرَ رضيَ اللهُ عنه ؛ كَثُرَ النَّاسُ كثرةً يُتَوَقَّعُ استمرارُها في السنين المقبلةِ ، وتمكّنَ الإِسلامُ من صدورِ النّاسِ ، ولم يَبْقَ خشيةٌ من نُفْرَةِ مَنْ عساهُ أَنْ يَنْفُرَ ممّن يَهْدِمُ بيتَه ، فهدمَ عمرُ ما احتاجَ إِلى هدمِهِ من بيوتِهم ، ووسّعَ المسجدَ بقدرِ الحاجةِ حينئذٍ ، وأَخَّرَ المقامَ ، وزادَ مَنْ بعدَه في توسعةِ المسجدِ لِيُخْلُوا المسجدَ القديمَ للطائفين .

ثمَّ لا نعلمُ : كَثُرَ الحُجّاجُ والعُمّارُ بعدَ ذلك بِقَدْرِ ما كَثُروا في هذه السنين !؟ والنظرُ ينفي ذلك ، كما تقدّمَ أَوّلَ الرسالةِ .

وكانوا إِذا كَثُروا في سنةٍ لم يُنتظر أَنْ تستمرَّ مثلُ تلك الكثرةِ فيما يليها من السنين .

وكانَ المقامُ في القرونِ الأُولى بارزًا ، لم يكنْ عليه بناءٌ ، ولا بالقُرْبِ منه بناءٌ .

فكانَ من السهلِ على الطائفين عندَ الكثرةِ أَنْ يطوفوا من ورائِهِ ، ويكفَّ غيرُهم في ذاك الوقتِ عن الصلاةِ خلفَه ؛ إذْ كانَ يغلبُ على النَّاسِ معرفةُ أَنّ إِيذاءَ الطائفِ والمصلّي خلفَ المقامِ لغيرِهِ حرامٌ ، وأَنَّ المندوبَ والمستحبَّ إِذا لزمَ من فعلِهِ مكروهٌ ذهب أَجرُهُ ، فكيفَ إِذا لزمَ منه الحرامُ ؟! وأَنَّ من تركَ المندوبَ اجتنابًا للمكروهِ أَو الحرامِ ثبتَ له أَجرُ ذلك المندوبِ أَو أَعظمُ منه .

وما نُقِلَ [1] عن ابن عُمر رضي اللهُ عنهما من المزاحمةِ على استلامِ الحجرِ الأَسودِ إِنّما معناهُ : أَنّه كانَ يتحمّلُ إِيذاءَ النَّاسِ له ، إِنْ آذاهُ أَحدٌ منهم ، ولا يُؤْذيهم هو ، بل كانَ ينتظرُ حتّى يجدَ فُرْجَةً فيتقدّمَ إِليها ، فيزحَمُهُ النّاسُ من خلفِهِ ، فيصبرُ حتّى يجدَ فُرْجَةً أُخرى فيتقدّمُ ، وهكذا .

---

( ١ ) رواه الترمذي ( ٩٧٢ )، والطبراني في « الكبير » (١٣٤٣٩)، والفاكهيُّ في « تاريخ مكّة » ( ١٢٣ ) ، وعَبْد بن حُميد ( ٨٣٢ ) .
وصحّحهُ شيخُنا في « صحيح سنن الترمذي » ( ١ / ٢٨٣ ) .

وكانَ جمهورُ الصحابةِ وأَفاضلُ التابعينَ يتجنّبونَ المُزاحَمةَ [1] .

□□□□□

( ١ ) روى عبدالرزّاق في « المصنّف » ( ٥ / ٣٦ ) عن ابن عبّاس قولَه : « لا تُزاحم على الحَجَر : لا تُؤذِ ، ولا تُؤْذَ » .

وروى الفاكهيُّ ( ١٢٥ ) أَنَّ عطاءً كانَ يكرهُ دَفْعَ النَّاسِ عن الرُّكنِ ، وكانَ ينهى عن ذلك كثيرًا ، ويقولُ : « إِيّاكم وأَذى المُسلمين » .

## [ مَنَاطُ [1] الحُكم ]

إِنَّ الحُجّاجَ والعمّارَ قد كَثُروا في عصرِنا كثرةً لا عَهْدَ بها ، ويُنْتَظَرُ استمرارُها وازديادُها عامًا فعامًا ، وأَصبحَ المَطافُ يضيقُ بالطائفين في موسمِ الحجِّ ضَيْقًا [2] شديدًا ، يُؤَدّي إِلى الحرجِ والخلَلِ ، كما أَشرتُ إِليه أَوَّلَ الرسالةِ ، ولا تتمُّ التهيئةُ المأمورُ بها إِلّا بتأْخيرِ المقامِ ، كما تقدّمَ بيانُهُ أَيضًا .

فصارتِ الحالُ أَشدَّ ممّا كانتْ عليه حينَ أَخّرَ عمرُ رضيُ اللهُ عنه المَقامَ .

إِنَّ الحُكْمَ المتعلّقَ بالمقامِ - وهو اتّخاذُهُ مُصلًّى، أَي : يُصَلَّى إِليه - لو كانَ يختصُّ بموضعٍ لكانَ هو موضعَهُ الأَصليَّ الذي انتهى إِليه إِبراهيمُ في قيامِهِ عليه لبناءِ الكعبةِ ، وقامَ عليه فيه للأَذانِ

---

( ١ ) أَي : ما عُلِّقَ به . وانظر « مجموع فتاوى شيخ الإِسلام ابن تيميّة » ( ٢٢ / ٣٢٦ - ٣٣٤ ) .

( ٢ ) بفتح الضَّاد ، وكسرِها . « قاموس » ( ١١٦٥ ) .

بالحجِّ ، ونزلتْ الآيةُ : ﴿ واتَّخِذوا مِن مَقامِ إِبراهيمَ مُصلّى ﴾ وهو فيه ، وصلّى إِليهِ النبيُّ ﷺ مرارًا ، تلا في بعضِها الآيةَ ، وهو فيه.

فلمّا أَجمعَ الصحابةُ رضي اللهُ عنهم على تأخيرِه ، وانتقالِ الحُكْم - وهو الصلاةُ إِليه - معه ؛ ثَبَتَ قَطْعًا أَنَّ الحُكمَ يتعلّقُ به ، لا بالموضعِ ، إِلّا أَنّه يُراعى ما راعَوْهُ من بقائِهِ على السَّمْتِ الخاصِّ في المسجدِ ، قريبًا من الكعبةِ القُرْبَ الذي لا يُؤَدّي إِلى ضِيقِ ما أَمامَه على الطائفين .

□□□□□

## [ الخاتمة ]

إِنَّنا نقطعُ بأَنَّ تأخيرَ الصحابةِ للمَقامِ كانَ عملًا بكتابِ اللهِ تعالى الآمرِ بالتهيئةِ للطائفين أَوّلًا ، وللعاكفين والمُصَلّين بعدَهم ، واتِّباعًا لسنّةِ رسولِ اللهِ ﷺ حقَّ الاتِّباعِ بالنظرِ إِلى المقصودِ الشرعيِّ الحقيقيِّ ، وإِنّه لا يَخْدِشُ في ذلك أَنَّ فيه مخالفةً صُوريّةً .

فكذلكَ إِذا تحقَّقَ الآنَ مثلُ ذاك المُقْتَضِي : فالعملُ بمثلِ عملِ الصحابةِ مع رعايةِ ما راعَوْهُ هو عَمَلٌ بكتابِ اللهِ عزَّ وجلَّ ، واتِّباعٌ لسنَّةِ نبيِّهِ ﷺ ، وسُنّةِ الخلفاءِ الرّاشدينَ المَهْدِيِّين ، وإِجماعِ المسلمين الإِجماعَ المُتيقّنَ .

ولا يخدِشُ في ذلك أَنَّ فيه مخالفةً صُورِيَّةً ، وكما يقولُ أَهلُ العلمِ : إِنَّ الحُكمَ يدورُ مع علّتِهِ .

**وبعدُ** ؛ ففي علماءِ المُسلمين - بحمد اللهِ عزَّ وجلّ - مَنْ هم أَعلمُ منّي وأَعرفُ ، ولا أَكادُ أكونُ - بالنسبةِ إِليهم - طالبَ علمٍ ، ولا سيّما سماحةَ المفتي الأَكبر إِمام العصر في العلمِ والتحقيق والمعرفةِ ، الشيخ محمد بن إِبراهيم آل الشيخ ، مدَّ اللهُ تعالى في حياتِهِ ، وهو المرجعُ الأَخيرُ في هذا الأَمرِ وأَمثالِهِ .

وإِنّما كتبتُ ما كتبتُ لِيُعْرَضَ على سماحتِهِ ، فما رآهُ فهو الأَوْلى بالحقِّ ، والحقيقُ بالقَبولِ .

وكما قلتُ في أَوّلِ الرسالةِ :

**ما كانَ فيها من صوابٍ ؛ فمن فضلِ اللهِ عليَّ وعلى النَّاسِ ، وما كانَ فيها من خطأٍ ؛ فمنّي ، وأَسأَلُ اللهَ التوفيقَ والمغفرة .**

والحمدُ للهِ ربِّ العالمين ، وصلّى اللهُ وسلّمَ وباركَ على خاتَمِ المرسَلين ، وإِمامِ المهتدين محمدٍ ، وعلى آلِهِ أَجمعين [1] .

( ١ ) كانَ الفَراغُ من التعليقِ على هذه الرسالةِ ، وضبطِ نصِّها ؛ صبيحةَ يومِ السبتِ ، لعشرٍ بقينَ من شهرِ صَفَر الخير ؛ سنة ( ١٤١٧هـ ) ، الموافق للسادس من شهر تمُّوز ؛ سنة ( ١٩٩٦ م ) .
وللهِ الحمدُ مِن قبلُ ومِن بعدُ .

# الفهارس العلميّة

1 - مَسْرَد المراجع
2 - فهرس الأحاديث والآثار
3 - فهرس الرواة المتكلّم فيهم
4 - فهرس الفوائد
5 - فهرس المواضيع



# ١ - مَسْرَدُ المراجع


١ - « الإِحسان في تقريب صحيح ابن حبّان » / ابن بَلْبَان - لبنان .

٢ - « إِطراف المُسْنِدِ المُعتلي » / ابن حجر - سوريّا .

٣ - « الأَشباهُ والنَّظائر » / السُّيوطي - مصر .

٤ - « الأَعلام » / الزِّرِكْلي - لبنان .

٥ - « تاريخ الأَدب العربي » / كارل بروكلمان - مصر .

٦ - « تاريخ الأُمم والملوك » / الطبري - مصر .

٧ - « تاريخ بغداد » / الخطيب البغدادي - مصر .

٨ - « تاريخ مكّة » / الأَزرقيّ - السعوديّة .

٩ - « تاريخ مكّة » / الفاكهيّ - السعوديّة .

١٠ - « تحفة المحتاج » / الهيتمي - مِصْر.

١١ - « تعريف أَهل التقديس » / ابن حجر - السعودية .

١٢ - « تفسير القرآن العظيم » / ابن كثير - السعوديّة .

١٣ - « التفسير » / ابن أَبي حاتم - الهند .

١٤ - « تقدمة الجرح والتعديل » / ابن أَبي حاتم - الهند .

١٥ - « تقريب التهذيب » / ابن حجر - السعوديّة .

١٦ - « تلخيص المستدرك » / الذهبيّ - الهند .

١٧ - « التلخيص الحبير » / ابن حجر - مصر .

١٨ - « تهذيب الكمال » / المزّي - لبنان .

١٩ - « التنبيهات » / الصالحيّ - السعوديّة .

٢٠ - « التنكيل » / المعلّمي - السعودية .

٢١ - « توضيح المشتبه » / ابن ناصر الدين - لبنان .

٢٢ - « الثقات » / ابن حبّان » - الهند .

٢٣ - « جامع البيان » / الطبري - مصر .

٢٤ - « الجرح والتعديل » / ابن أَبي حاتم - الهند .

٢٥ - « خِزانة الأَدب » / عبدالقادر البغدادي - مصر .

٢٦ - « الخصائص » / ابن جِنّي - مصر .

٢٧ - « الدرّ المنثور » / السُّيوطي - لبنان .

٢٨ - « السنن » / أَبو داود - مصر .

٢٩ - « السنن » / الترمذي - مصر .

٣٠ - « السنن » / الدارقطني - مصر .

٣١ - « السنن الصُّغْرى » / النسائي - مصر .

٣٢ - « السنن الكبرى » / النَّسائي - لبنان .

٣٣ - « سير أَعلام النبلاءِ » / الذهبيّ - لبنان .

٣٤ - « السيرة النبويّة » / ابن هشام - الأُردن .

٣٥ - « شجرة النور الزكيّة » / محمد حسنين مخلوف - مصر .
٣٦ - « شذرات الذهب » / ابن العماد - مصر .
٣٧ - « شفاء الغرام » / الفاسي - مصر .
٣٨ - « صحيح سنن الترمذيّ » / الألبانيّ - لبنان .
٣٩ - « الصحيح » / البخاري - مصر .
٤٠ - « الصحيح » / مسلم - مصر .
٤١ - « طبقات الشافعيّة الكبرى » / السُّبْكيّ - مصر .
٤٢ - « الطبقات الكُبرى » / ابن سعد - لبنان .
٤٣ - « العِقد الثمين » / الفاسي - مصر .
٤٤ - « فتح الباري » / ابن حجر - مصر .
٤٥ - « القاموس المحيط » / الفيروزآبادي - لبنان .
٤٦ - « الكامل » / ابن عدي - لبنان .
٤٧ - « الكشّاف » / الزمخشريّ - مصر .
٤٨ - « الكشف الحثيث عمّن رُمي بوضع الحديث » / سِبط ابن العَجَمي - العراق .
٤٩ - « لسان الميزان » / ابن حجر - الهند .
٥٠ - « المجروحون » / ابن حبّان - سوريّا .
٥١ - « المراسيل » / أَبو داود - لبنان .
٥٢ - « المستدرك على الصحيحين » / الحاكم - الهند .

٥٣ - « المسند » / أَحمد بن حنبل - مصر .

٥٤ - « المصنّف » / عبدالرزّاق - الهند .

٥٥ - « معالم التنزيل » / البغوي - السعوديّة .

٥٦ - « المعتبر » / الزَّرْكشيّ - الكويت .

٥٧ - « معجم البلدان » / ياقوت الحمويّ - لبنان .

٥٨ - « المعجم الكبير » / الطبراني - العراق .

٥٩ - « مقدمة التفسير » / ابن النقيب - مصر .

٦٠ - « من روى عن أَبيه عن جدّه » / ابن قُطْلُوبُغا - الكويت .

٦١ - « المنتخب من المسند » / عبد بن حُميد - الكويت .

٦٢ - « الموطّأ » / مالك - مصر .

٦٣ - « ميزان الاعتدال » / الذهبيّ - مصر .

□□□□□

## ٢ - فهرس الأَحاديث والآثار [١]



---

( ١ ) وهي تشمل المرفوعَ والموقوفَ والمقطوعَ ؛ الصحيح والضعيف والموضوع .

## ٣ - فهرس الرواة المتكلّم فيهم بجرح أو بتعديل

❐❐❐❐❐

## ٤ - فهرس الفوائد [1]



---

( ١ ) ما كان مختومًا بحرف ( ت ) ، فهو من فوائد التعليق .

□□□□□

## ٥ - فهرس المواضيع

❑❑❑❑❑